

الدليل التنظيمي لإدارة التعليم العامة

(دليل الأهداف والمهام)

1445هـ - 2024م



فهرس المحتويات 🕟

ص	المحتوى	P	ص	المحتوى	٥
43	المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي	19	4	مقدمة	1
45	المخاطر والالتزام	20	6	نبذة تاريخية	2
47	التطوير والتحول	21	8	الهيكل التنظيمي	3
53	الموارد البشرية	22	10	مبادئ وقواعد استرشاديه	4
60	المساعد للشؤون التعليمية	23	13	التعريفات والمفاهيم في الدليل	5
62	القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية	24	17	المهام الإدارية المشتركة – إدارات	6
64	مكتب المساعد للشؤون التعليمية	25	19	الالتزامات الإدارية المشتركة	7
66	مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)	26	21	مدير عام التعليم	8
68	أداء التعليم	27	23	القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم	9
75	الطفولة المبكرة	28	25	مكتب مدير عام التعليم	10
79	تنمية القدرات	29	27	الاتصال المؤسسي	11
84	المساعد للخدمات	30	29	المراجعة الداخلية	12
86	القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات	31	31	الشؤون القانونية	13
88	مكتب المساعد للخدمات	32	33	أمانة التعليم	14
90	الأمن والسلامة والمرافق	33	35	تقويم الأداء المعرفي والمهاري	15
92	جودة الخدمات	34	37	الوعي الفكري	16
94	الخدمات المشتركة	35	39	الاستثمار والشراكات	17
103	دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)	36	41	مكتب التعليم الخاص	18





مقدمة

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



بسم الله الرحمن الرحيم

من منطلق سعي وزارة التعليم إلى تأسيس إطار تنظيمي مبني على أفضل الممارسات في هذا المجال لرسم علاقات اتصال واضحة لمختلف المكونات التنظيمية للوزارة، وذلك لمساعدتهم على تحقيق أهدافهم بفاعلية أكثر وممكنات إدارية أكبر.

لذا تم بناء هذا الدليل التنظيمي المتكامل لتعريف الأهداف والمهام والارتباطات التنظيمية لإدارة التعليم العامة بكافة قطاعاتها الإدارية التي يتكون منها الهيكل التنظيمي لهذه القطاعات وكافة وحداتها التنظيمية الأصغر على جميع المستويات الإدارية، ثم سيتبعه لاحقاً أدلة توصيف الوظائف، وأدلة السياسات وإجراءات العمل بإدارة التعليم العامة، وذلك بغية بلوغ المستوى التنظيمي المأمول له والذي يتلاءم مع أهمية الأهداف التي تعمل الوزارة وإدارات التعليم العامة من أجلها وفقاً لرؤية المملكة 2030.

ونسأل الله التوفيق والسداد.

وزير التعليم

يوسف بن عبدالله البنيان



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة



نشأة التعليم العام:

كان ظهور أول نظام للتعليم في المملكة العربية السعودية عندما تم إنشاء مديرية المعارف عام 1344هـ وكانت بمثابة إرساء حجر الأساس لنظام التعليم للبنين، وفي عام 1346هـ صدر قرار تشكيل أول مجلس للمعارف وكان الهدف منه وضع نظام تعليمي يشرف على التعليم في منطقة الحجاز، ومع قيام المملكة العربية السعودية اتسعت صلاحيات مديرية المعارف ولم تعد وظيفتها قاصرة على الإشراف على التعليم في الحجاز بل شملت الإشراف على جميع شؤون التعليم في المملكة كلها، وكانت تضم حينها (323) مدرسة وكانت قد بدأت بأربع مدارس.

في عام 1373هـ تم إنشاء وزارة المعارف في عهد الملك سعود بن عبدالعزيز آل سعود، وكانت امتداداً وتطويراً لمديرية المعارف، وقد أسند إليها التخطيط والإشراف على التعليم العام للبنين في مراحله الثلاث (الابتدائي - المتوسط - الثانوي)، وكان الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود هو أول وزير لها، وفي عام 1379هـ تم إنشاء الرئاسة العامة لتعليم البنات في عهد الملك فيصل بن عبدالعزيز آل سعود وبعدد (15) مدرسة ابتدائية ومعهد معلمات متوسط واحد، وكانت برئاسة الشيخ عبدالعزيز ناصر الرشيد، ومع تطور التعليم صدر المرسوم الملكي بضم الرئاسة العامة لتعليم البنات إلى وزارة المعارف عام 1423هـ، وبعد عام تم تحويل مسمى وزارة المعارف إلى وزارة التربية والتعليم.

دمج وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي:

في عام 1436هـ أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سـعود الأمـر الملكي الكـريم رقـم (أ /67) وتـاريخ 9 / 4 / 1436هــ بـدمج وزارة التربية والتعليم العالي ووزارة التعليم العام في وزارة واحدة تحت مسمى وزارة التعليم.




المحتوى 🕟

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة

Ministry of Education



Ministry of Education

مبادئ وقواعد استرشادية من الناحية التنظيمية

نبذة عامة للمستويات التنظيمية ومبادئ تصنيف الوحدات الإدارية بينها

- لا يشترط استخدام جميع المستويات التنظيمية في التنظيم الإداري، حيث يعتمد ذلك على عدة عوامل منها:
 - حجم وطبيعة الأعمال
 - تعدد المواقع الجغرافية التابعة للجهة
- يتم تصنيف الوحدة التنظيمية بمستوى إدارة عامة في حال أسندت إليها مهام أساسية تتعلق برسالة إدارة التعليم، كمساعد الشؤون التعليمية.
- يتم تصنيف وحدات الحوكمة أو الوحدات المساندة بشكل افتراضي كـ (إدارات أو أقسام/وحدات) وذلك لأن المهام المسندة إليها تعتبر مهام روتينية، ويتم تنفيذها بشكل مركزي ومدعوم بالتقنية في أغلب الأحيان.

تصنيف الوحدات الإدارية

إشرافية مساندة



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح
وزير التعليم	الوزير
ديوان وزارة التعليم والقطاعات التابعة لها	الوزارة
المقر الرئيسي لوزارة التعليم	ديوان الوزارة
إطار تنظيمي يوضح علاقة الترابط بين المكونات التنظيمية لإدارة التعليم، ويتم بناءً عليه توزيع الأعمال والمهام والأنشطة اللازمة لتحقيق أهداف الإدارة.	الهيكل التنظيمي
كتيب يتضمن معلومات تفصيلية لإدارة التعليم تشمل الهيكل التنظيمي ومهام ومسؤوليات الوحدات التنظيمية في إدارة التعليم اللازمة لتحقيق أهدافها.	الدليل التنظيمي
الأعمال والأنشطة التي يتم إسناد تنفيذها لمنسوبي الوحدة التنظيمية (الإدارة/ القسم/الخ) بما يتواءم مع السياسات وإجراءات العمل المحددة لهذه الوحدة.	المهام والمسؤوليات
أدوات تنظيمية تعمل على تحويل رسالة وقيم المنظمة إلى أفعال من خلال تعريف قواعد تنفيذ العمل فيها، وتطبيق المستوى الأول من تخفيف احتمالية وقوع المخاطر، ويتم إصدار السياسات على مستويات مختلفة من المنظمة.	السياسات
إطار عمل يصف الطريقة التي ستعمل من خلالها إدارة التعليم على تحقيق قيمتها المضافة، من خلال تحديد الاتجاهات والأولويات والأهداف متوسطة وبعيدة المدى.	الاستراتيجية
احتمالية وقوع حدث أو موقف في مكان معين خلال فترة زمنية محددة لأسباب ومصادر داخلية أو خارجية قد يؤثر في المسار الطبيعي لإدارة التعليم، والأثار المترتبة على وقوع هذا الحدث	المخاطر
الأفراد والمجموعات المتأثرة والمؤثرة بنتائج أعمال إدارة التعليم، ويحققون بالتالي قيمة مضافة نتيجة تفاعلهم مع نشاطاتها.	أصحاب المصلحة





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح
وحدة إدارية إشرافية ترتبط تنظيمياً بنائب الوزير للتعليم العام وتعنى بإدارة ودعم العمليات والمؤسسات التعليمية بجميع مكوناتها ضمن النطاق الجغرافي المخصص لها.	إدارة التعليم العامة
وحدة إدارية إشرافية ترتبط تنظيمياً بإدارة التعليم العامة وتعنى بإدارة ودعم العمليات والمؤسسات التعليمية بجميع مكوناتها ضمن النطاق الجغرافي المخصص لها.	إدارة التعليم
جميع مدارس التعليم العام للمراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية، ومدارس تحفيظ القرآن الكريم، ومدارس الطفولة المبكرة، ومدارس التعليم المستمر، والمدارس السعودية بالخارج، وما في حكمها من مؤسسات التعليم العام التي تدار من قبل وزارة التعليم وقطاعاتها	مدارس التعليم العام
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية للأطفال (من سن شهر وحتى الصف الثالث الابتدائي، وتشمل حضانات الأطفال، ورياض الأطفال، والصفوف الأولية، "بنين- بنات")	مدارس الطفولة المبكرة
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية للأطفال (من سن 3 سنوات وحتى 6 سنوات، ما قبل سن المدرسة "بنين- بنات").	مدارس رياض الأطفال
المنشآت التي توفر خدمات رعاية الأطفال (من سن شهر وحتى 3 سنوات، ما قبل سن رياض الأطفال "بنين- بنات").	حضانات الأطفال
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية لمن تجاوزوا سن التعليم الإلزامي، ولم يحظوا بفرصة مواصلة تعليمهم بمدارس التعليم العام.	مدارس التعليم المستمر
المدارس التي توفر الخدمات التعليمية لأبناء السعوديين الموفدين والعاملين والمبتعثين في الخارج.	المدارس السعودية بالخارج
جميع مدارس التعليم الأهلي والعالمي والأجنبي وما في حكمها من مؤسسات التعليم العام غير الحكومية	مدارس التعليم الخاص
الوحدات التنظيمية التابعة لإدارة التعليم وفقاً للهياكل التنظيمية المعتمدة.	القطاعات
المؤسسات الحكومية وغير الحكومية خارج نطاق وزارة التعليم وقطاعاتها، التي تتعامل معها إدارة التعليم خلال تنفيذ مهامها وأنشطتها.	الجهات





التعريفات والمفاهيم في الدليل

إن للمفاهيم والمصطلحات الواردة في هذا الدليل التعاريف التالية:

التعريف	المصطلح
تشكيل مؤقت من مجموعة من منسوبي الوحدات التنظيمية لإدارة التعليم برئاسة أحدهم، يوكل إليهم إنجاز مهام/ مهمة تخصصية محددة.	فريق العمل
تشكيل تنظيمي دائم/ مؤقت من مجموعة من منسوبي إدارة التعليم/ خارجها برئاسة أحدهم، يوكل إليهم إنجاز مهام/ مهمة تخصصية محددة.	اللجان
وحدات تنظيمية يُسند إليها تنفيذ المهام المتعلقة بتحقيق الهدف الأساسي الذي أنشئت من أجله إدارة التعليم، مثل: الوحدات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية	وحدات أساسية
وحدات تنظيمية يُسند إليها مهام تدعم وتُمكّن تنفيذ مهام الوحدات التنظيمية الأساسية والإشرافية في تحقيق أهداف إدارة التعليم، مثل: وحدات الموارد البشرية، المالية، المشتريات.	وحدات مساندة
وحدات تنظيمية يُسند إليها مهام تضمن تخطيط وتنظيم ومتابعة أعمال إدارة التعليم وضمان سير العمل فيها بالشكل المطلوب والامتثال للمتطلبات الداخلية والخارجية التي تنظم عمل الجهة، مثل: وحدات التخطيط، المراجعة الداخلية، جودة الخدمات، المخاطر والالتزام	وحدات إشرافية
سلسلة الأنشطة أو الإجراءات التي تؤديها إدارة التعليم لتلبية احتياجات المستفيدين الداخليين والخارجيين عبر قنوات تقديم الخدمات المختلفة وتكون مبنية على التفاعل بين المستفيد و مقدم الخدمة	الخدمة
مجموعة من الأنشطة والمهام التي تتفاعل فيما بينها من أجل تحويل مدخل إلى مخرج معين وتؤدي إلى تحقيق قيمة مضافة	الإجراء
الإجراءات التي ينتج عنها خدمات يستفيد منها متلقي الخدمة الخارجي بالنسبة لإدارة التعليم (طالب، ولي أمر، مؤسسة مجتمع)، وترتبط هذه الإجراءات بالرسالة التي وجدت إدارة التعليم لتنفيذها.	الإجراءات الأساسية
الإجراءات التي ينتج عنها خدمات يستفيد منها متلقي الخدمة الداخلي (موظف أو وحدة تنظيمية). مثال: (إجراءات الموارد البشرية، تقنية المعلومات، المالية) وغيرها	الإجراءات المساندة
" الإجراءات التي يتم تنفيذها في إدارة التعليم لضمان سير العمل فيها بالشكل المطلوب. مثال: (إجراءات التخطيط الاستراتيجي، المراجعة الداخلية ، الجودة وقياس الأداء المؤسسي) وغيرها	الإجراءات الإشرافية



مفاهيم " الارتباط الفني – الارتباط الإداري"

الارتباط الفني (اللامركزي)

الارتباط الإداري (المركزي)

- 1. المحاسبية على الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة.
- 2. اتخاذ القـرارات والخطـط المسـتقبلية بشـكل مركـزي ومنسَّـق، مـع بـطء فـي التنفيـذ والاسـتجابة للمتغيرات.
 - وحدة عملية التخطيط على كافة المستويات التنظيمية وتقليل وجود الخطط المختلفة بكافة أنواعها.
- أكثر فاعلية للحوكمة من جانب المفاضلة والترشيح للقيادات والموظفين المستهدفين، وفقاً لحوكمة اختيار القيادات.
- 5. لا يدعم الاستقلالية الإدارية للمستويات التنظيمية المختلفة التي تشرف عليها الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة، ويرسخ تعميق مفهوم المركزية في اتخاذ القرار الفني وذلك بدلاً من تفويض مزيد من الصلاحيات الفنية والاستقلالية والإدارية لإدارات التعليم.
- 6. تحمل المزيد من الأعباء وضعف القدرة على أداء العمل وفقاً للمحددات الزمنية المتعارف عليها في هذا الجانب.
 - 7. إضعاف الذراع القانوني والرقابي والمساند لمدير إدارة التعليم.
- 8. زيادة وتعقيد الارتباطات التنظيمية بين المستويات التنظيمية في منظومة التعليم (من نقاط الضعف التى تم تشخيصها في التحليل الاستراتيجي لقطاع التعليم).
- 9. تعقيد خـط التسلسـل الإداري (Chain of Command) بسـبب زيـادة المسـتويات الإشـرافية بمـا لا يتناسب مع الصلاحيات المفوضة لإدارات التعليم.
- 10. بناء حوكمة العمل استناداً للتنظيم الإداري الرأسي وليس وفقاً لانسيابية تنفيذ الخدمات/العمليات الأفقية (ممارسة تقليدية غير مثلى في الحوكمة والتنظيم).

- 1. تعزيز تفويض صلاحيات اتخاذ القرار، وتفعيل مفهوم اللامركزية في التخطيط التشغيلي والتنفيذ وفق رؤية المملكة 2030، للقطاعـات التنفيذيـة خـارج ديـوان الـوزارة بـدءاً بـإدارة التعلـيم ووصـولاً للمدرسـة (أهداف برنامج تنمية القدرات البشرية).
- 2. تكون المحاسبية في مجال التنفيذ على الوحدات التنظيمية المرتبطة بإدارة التعليم ومن ثم على إدارة التعليم وليس على الوحدات الإشرافية في ديوان الـوزارة. (قاعـدة تنظيميـة: المحاسبية على النتائج تستلزم تفويضاً كاملاً للصلاحيات).
- سهولة اتخاذ القرار وسرعته من قبل المستويات التنظيمية الدنيا والتنفيذية (لقربهم للعملية التنفيذية وللإشكاليات التي تواجههم في التنفيذ).
 - 4. تحقيق المرونة (Agility) والانسيابية في تنفيذ الإجراءات والاستجابة للمتغيرات.
 - إتاحة فرصة أكبر لتطوير المهارات المعرفية والإدارية لهذه المستويات.
- 6. تخفيف الأعباء على الوحدات التنظيمية الإشرافية في ديوان الوزارة، وتفرغها للجوانب الاستراتيجية، والتشـريعية، والرقابيـة، ومتابعـة الالتـزام وقيـاس الأداء المؤسسـي، وإعـداد الضـوابط والمعـايير ذات العلاقة بتخصصية العمل.
 - . يدعم الاستقلالية الإدارية وجانب من الفنية (للإدارات والمكاتب المرتبطة بها) لإدارات التعليم.
- 8. زيادة القدرة الإنتاجية والتركيز على كيفية أداء العمل وفقاً للمحددات الزمنية المتعارف عليها في هذا الجانب للمستويين التنظيميين المختلفين.
 - 9. تمكين المستويات التنظيمية التنفيذية من المشاركة في عمليات اتخاذ القرار، وفاعليتهم فيه.



مقدمة

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





المهام الإدارية المشتركة على مستوى إدارات التعليم العامة ووحداتها التنظيمية



سرد المهام الإدارية المشتركة بين إدارات التعليم العامة ذات المستوى الإداري المتماثل

- 1. إعداد الخطط التشغيلية، والميزانية التقديرية لنشاط إدارة التعليم العامة (الإدارة)، وذلك في إطار الأهداف والسياسات العامة للوزارة وبالتنسيق مع وكالة التخطيط، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
 - 2. اقتراح السياسات العامة الموجهة للنشاط التخصصي للإدارة، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها.
- الإشراف الإداري المهني (المتخصص) على القطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها، والتنسيق فيما بينها بما يضمن التكامل بين نشاطاتها والاستفادة القصوى من الإمكانات المتاحة لها.
 - 4. تطبيق الأنظمة واللوائح والتعليمات المعتمدة للقطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها.
- اقتــراح المبــادرات والبــرامج والمشــروعات ذات العلاقــة بأهــداف الإدارة فــي ضــوء توجهــات الخطــط المستهدفة.
- متابعة مؤشرات الإدارة والمبادرات والبرامج والمشروعات التي تشرف عليها بشكل دوري واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.
- 7. المتابعة الإدارية المهنية (المتخصصة) للقطاعات والوحدات الإدارية المرتبط بالإدارة، والتنسيق فيما بينها بما يضمن التكامل بين نشاطاتها والاستفادة القصوى من الإمكانات المتاحة لها.
- 8. متابعة تنفيذ البرامج والمشروعات التي تندرج تحت ملاك الإدارة وضمان تناسقها مع ما هو مستهدف لها.
- 9. دراسة الخطط والبرامج والقواعد والتعليمات والمقترحات الخاصة بتطوير العمل والمقدمة من القطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها والمنظمة لأعمالها، واستكمال إجراءات إقرارها وفقاً للصلاحيات المخولة للإدارة.
- 10. إنشاء اللجان الداخلية حسب حاجة العمل في الإدارة، علماً أن الأصل هو انجاز العمل من خلال الوحدات الإدارية التابعة للإدارة.

- 11. المشاركة في اللجان المكلفة بأعمال ذات علاقة بالقطاعات والوحدات الإدارية المرتبطة بها.
- 12. القيام بالأعمال الإدارية وإنجاز المعاملات ذات العلاقة حسب التوجيهات والمدة الزمنية المحددة لها.
- 13. تفعيل التنسيق والتعاون بين الإدارة واللجان والقطاعات ذات العلاقة بالوزارة وخارجها حسب الإختصاص وعن طريق تفعيل حوكمة الوزارة المعتمدة.
- 14. تقديم الاقتراحـات اللازمـة لتعـديل أو تطـوير الأنظمـة واللـوائح والتعليمـات والقـرارات والإجـراءات الإداريـة الخاصة بنشاط الإدارة والوحدات الإدارية المرتبطة بها وفقاً لحاجة العمل والمتغيرات المستجدة.
- 15. جمع وتصنيف وحفظ البيانات والمعلومات اللازمة لسير العمل في الإدارة والوحدات الإدارية المرتبطة بها والعمل على تحديثها وتطوير نظم حفظها واسترجاعها ومتابعة المستجدات العلمية ذات العلاقة بتخصصية الإدارة بالتنسيق مع ذوى العلاقة.
- 16. دراسة الصعوبات والتحديات التي تعترض سير العمل في القطاعات والوحدات الإدارية المرتبط بها، والعمل على تذليلها وحلها.
- 17. تحديد احتياجات الإدارة والوحـدات الإداريـة المرتبطـة بهـا مـن القـوى العاملـة ومتابعـة توفيرهـا وتـدريبها ، والمعدات والأدوات اللازمة ومتابعة توفيرها وتطويرها.
- 18. إعداد التقارير الدورية عن إنجازات الإدارة وتقديم الاقتراحات اللازمة لتطويرها، ورفعها إلى المستوى الإداري المرتبطة به لاتخاذ القرار اللازم بشأنها.
 - 19. المشاركة في المعارض والندوات والفعاليات وفق الاختصاص والأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
 - 20. القيام بأية مهام أخرى تكلف بها الإدارة في مجال اختصاصها.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

مقدمة





الهدف

الالتزامات الإدارية المشتركة على مستوى إدارات التعليم العامة ووحداتها التنظيمية





سرد الالتزامات الإدارية المشتركة على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية المرتبطة بها

- الالتزام بتحقيق مؤشرات الأداء الخاصة بإدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة لها.
- 2. الحرص على انجاز العمل بكفاءة وفاعلية وفي أقصر وقت ممكن وتقليل الهدر الرأسمالي والتشغيلي.
- 3. عقد اتفاقات ضمان تنفيذ الخدمة الداخلية Operational-Level Agreement (OLA) بين الوحدات التنظيمية ذات الأعمال المترابطة أو المشتركةُ ﴿ الإِدارات – الأقسام/الوحدات – مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)) حسب الحاجة.
- 4. الالتزام بالتعاون/التنسيق مع الوحدات الأخرى متى ما ورد النص على ذلك في الدليل التنظيمي أو متى ما تطلب انجاز العمل ذلك.
 - التعاون وروح الفريق الواحد بين الوحدات التنظيمية المختلفة بما يعزز تحقيق أهداف الوزارة.
 - الحرص على المصلحة العامة عند أداء المهام.
 - الالتزام بأخلاقيات العمل وفق ما ورد في مدونة السلوك الوظيفي لموظفي الدولة.
 - التقيد بمسميات الوحدات التنظيمية الواردة في الدليل التنظيمي.
- 9. التقيد بالتقسيمات التنظيمية للوحدات التنظيمية الواردة في الدليل التنظيمي (الإدارة العامة/المساعد الإدارة– القسم – وحدة).
- 10. المحافظة على سرية المعلومات والمعاملات الورقية والإلكترونية وعدم تناقلها خارج الإدارة أو داخلها لمن ليس له صلاحية الاطلاع عليها.
 - 11. المحافظة على المعاملات الورقية وحفظها من التلف والضياع وأرشفتها إلكترونياً.

- 12. مخاطبة القطاع المختص بالتنظيم الإداري في الوزارة (وكالة الوزارة للموارد البشرية) في حال الحاجة لتغيير/إضافة/حذف وحدات تنظيمية أو مهام تفصيلية.
 - 13. التقيد بالمهام المنوطة بها وبالوحدات التنظيمية عند استصدار قرارات إدارية.
- 14. الإشارة بمسميات الوحدات التنظيميـة ومهامهـا الـواردة فـي الـدليل التنظيمـي عنـد استصـدار قـرارات
- 15. التزام رؤساء الوحدات التنظيمية بتعريف مدخلات ومخرجات الإجراءات الخاصة بالوحدة التنظيمية والنماذج المُستخدِّمة والوقت اللازم للإكمال الإجراء. مثال ذلكُ في إجراء «إُعداد الخطـة التشَّغيلية لـلإدارة»: النماذج المستخدمة: (الخطة التشغيليّة، ميزانّية الخطة التشغيليةُ)، المدخلّات: (متطلبات الإدارة والوحدات التابعة لها، خطة الجهة الأعلى: مثل الإدارة العامة أو الوزارة)، والمخرجات: (الخطة التشغيلية للإدارة).
 - 16. الالتزام بالتسلسل التنظيمي في المراسلات الإدارية.
- 17. الالتزام باستخدام البريد الإلكتروني الرسمي الخاص بالموظف في المراسلات الإدارية واعتماده كوسيلة تواصل رسمية.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة – إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة

مديرعام التعليم

القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مدير عام التعليم

مدير عام التعليم هو المسؤول الأول عن تنفيذ سياسة الوزارة التعليمية في الإدارة العامة للتعليم وتسيير أمورها لتحقيق أهدافها، ويرأس التنظيم الإداري لإدارة التعليم العامة ويمارس السلطات والاختصاصات المخولة له نظاماً .



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) مقدمة

نبذة تاريخية

الهيكل التنظيمي

مبادئ وقواعد استرشاديه

التعريفات والمفاهيم في الدليل

الهام الإدارية المشتركة – إدارات

الالتزامات الإدارية المشتركة

مدير عام التعليم

القطاعات المرتبطة بمديرعام التعليم

مكتب مدير عام التعليم

الاتصال المؤسسي

المراجعة الداخلية

الشؤون القانونية

أمانة التعليم

تقويم الأداء المعرفي والمهاري


الوعى الفكري

الاستثمار والشراكات

مكتب التعليم الخاص



القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مديرعام التعليم الاتصال المؤسسي

المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مكتب مدير عام التعليم عام التعليم



توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي تريئ مناخاً مناسباً لمدير عام التعليم لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- جدولة اجتماعات المدير العام والإعداد لعقدها.
- . متابعة وإحالة توجهات مدير عام التعليم حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - إدارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من مدير عام التعليم ومعالجها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب مدير عام التعليم.
- 5. ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف مدير عام التعليم وبمهام المدير العام الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المدير العام مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات مدير عام التعليم ونتائج اجتماعاته وغيرها.

المهام

والمسئوليات

الدعم والمتابعة

السكرتارية

الاتصالات الإدارية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات

مكتب التعليم الخاص



الهدف

المهام

والمسئوليات



التعريف برسالة إدارة التعليم العامة وأهدافها، وإبراز مبادراتها وأنشطتها وإنجازاتها، بما يعزز صورتها الذهنية لدى الجمهور المستهدف، وتعزيز التواصل بين إدارة التعليم والمستفيدين من خدماتها من الجهات الحكومية والخاصة ضمن اختصاصها

- تطبيق سياسات وأطر المحتوى والنشر الإعلامي المعتمدة لإدارات التعليم العامة.
- 2. الالتزام بالمعايير المعتمدة بكافة مستوياتها وتخصصاتها الواجب توفرها في القائمين بالعمل الاتصالي ومسؤولي رعاية المستفيدين، وأسس ومؤشرات تقييمهم فنياً.
- ا عداد خطة إدارة التعليم العامة الاتصالية بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي وإدارات التعليم بالمحافظات ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
- . تنظيم كافة المؤتمرات والفعاليات والزيارات والمعارض و ورش العمل التي ترعاها إدارة التعليم العامة محلياً وتنفيذها وفقاً للمعايير المعتمدة.
 - 5. وضع الخطط للحملات الإعلامية على مستوى إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات والمدارس التابعة ومتابعة تنفيذها.
 - توثيق وتغطية فعاليات وأنشطة إدارة التعليم العامة.
- متابعة ورصد ما يثار حول إدارة التعليم العامة في وسائل الاتصال الإعلامي المختلفة، بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي.
 - . تطبيق الهوية البصرية المعتمدة للوزارة، واستخدام القوالب المعتمدة، في الفعاليات التي تنفذها إدارة التعليم العامة.
 - 10. تنفيذ جميع أنشطة التصميم الإلكتروني والجرافيكي الخاص بمجالات التواصل لإدارة التعليم العامة.
 - 11. إعداد تقارير دورية عن أنشطة الاتصال المؤسسي على مستوى إدارة التعليم العامة.
- 12. نشر جميع الرسائل الخارجية والداخلية فيما يخص إدارة التعليم العامة عبر وسائل الاتصال الإعلامي المختلفة، وفق الضوابط والشروط المنظمة للمحتوى بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي.
 - 13. إعداد الملف الإعلامي اليومي الخاص بإدارة التعليم العامة.
 - 14. إعداد أجندة الفعاليات السنوية، وإعداد خطط تنفيذها.
- 15. الالتزام بالمعايير والبروتوكولات والآليات المعتمدة والواجب اتباعها لإدارة الفعاليات والمراسم على مستوى إدارة التعليم العامة والمجافظات.

- 16. تشغيل المسارح وصالات وقاعات العرض والاستقبال في إدارة التعليم العامة.
- 17. استقبال ضيوف إدارة التعليم العامة وإدارة حجوزاتهم وضيافتهم، وتنسيق استقبالهم وحضورهم.
- 18. متابعة مدى التزام قطاعاتها وإدارات التعليم التابعة لها بالمحافظات بالسياسات والضوابط والمعايير الخاصة بالاتصال المؤسسي لمختلف الفئات المستهدفة، ووضع التوصيات، ورفع التقارير لصاحب الصلاحية، بالتنسيق مع وحدات الاتصال المؤسسي بالمحافظات فيما يخص الفعاليات والأنشطة ذات العلاقة.
- 19. تقديم الدعم والمشورة لجميع الوحدات التابعة لإدارة التعليم العامة والمحافظات فيما يتصل بتنفيذ استراتيجية وسياسات العلاقات العامة على مستوى إدارة التعليم.
- 20. إدارة الأزمات الإعلامية المواكبة للأحداث/القرارات ذات الأثر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع الإدارة العامة للاتصال المؤسسي.
 - 21. تنسيق العلاقات الإعلامية مع وسائل الإعلام المحلية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
- 22. استقبال الاقتراحات والشكاوى والاستفسارات الواردة من المستفيدين من خلال القنوات الإلكترونية خدمة (تواصل)، وعرضها على الوحدات المعنية، ومتابعتها للتأكد من معالجتها.
 - 23. جمع وتحليل البيانات حول الشكاوى عبر منصات التواصل ، وإعداد التقارير الدورية اللازمة.
- نشر كل ما يتعلق بالتوعية الدورية بالسياسات والممارسات والضوابط اللازمة لمنسوبي إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات من خلال قنوات التواصل الداخلية والنشر الخاص، بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.
- 25. تهيئة المقرات المخصصة لاستقبال المستفيدين ، ومتابعة عمليات رعاية المستفيدين والقنوات الخاصة بها في الإدارة العامة والمحافظات التابعة لها، وفق أحدث الممارسات.
- 26. تفعيل خدمة لقاء (حضورياً / عن بعد) بين المستفيدين ومسؤولي التعليم بالتنسيق مع إدارة رعاية المستفيدين (تواصل) بالوزارة.
 - 2. تنفيذ برامج تواصل لتعزيز علاقة إدارة التعليم العامة بالمستفيدين، لزيادة مستوى الثقة والولاء والتفاعل الإيجابي.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة

نبذة تاريخية

الهيكل التنظيمي

مبادئ وقواعد استرشاديه

التعريفات والمفاهيم في الدليل

الهام الإدارية المشتركة – إدارات

الالتزامات الإدارية المشتركة

مدير عام التعليم

القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم

مكتب مدير عام التعليم

الاتصال المؤسسي

المراجعة الداخلية

الشؤون القانونية

الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري

الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



الهدف

المهام

والمسئوليات

المراجعة الداخلية مديرعام التعليم

حماية الأموال والممتلكات العامة في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة، والحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها، وضمان دقة البيانات المالية والسجلات المحاسبية واكتمالها، وفاعلية العمليات الإدارية والمالية وكفايتها، والمتقيد بالأنظمة الرقابة الداخلية وفاعليتها.

- استقبال بلاغات الوقائع والحوادث المرفوعة من مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) والإدارات التابعة لإدارة التعليم العامة وغيرها، عبر المنصة الإلكترونية المخصصة لاستقبال هذا النوع من البلاغات، والشكاوى.
- التأكد من سلامة ونظامية الإجراءات المتبعة/المتخذة من مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) والإدارات التابعة لإدارة التعليم العامة وغيرها، حيال الوقائع والحوادث وفق الأنظمة واللوائح والتعليمات المعتمدة.
 - فحص الشكاوى التي تحال إليها وفقاً للصلاحيات حول المخالفات الإدارية والمالية والفنية وغيرها من المخالفات.
 - إعداد تقارير دورية موجزة عن الوقائع والحوادث والمخالفات الواردة، وعن نتائج متابعها، ورفعها لصاحب الصلاحية.
- القيام بحملات متابعة (تفتيشية) لمختلف الإدارات والأقسام والوحدات التابعة لإدارة التعليم، للوقوف على مواطن القصور واكتشاف حالات الإخلال بأداء الواجبات الوظيفية أو التراخي في إنجاز الأعمال، وتقديم التوصيات التصحيحية اللازمة لصاحب الصلاحية، بالتنسيق مع الجهات المختصة في إدارة التعليم العامة والإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة.
- متابعة ومراقبة سير العمل في إدارة التعليم العامة ومكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) والإدارات التابعة لها. لضمان الالتزام بالسياسات والإجراءات، ورفع تقارير دورية لصاحب الصلاحية.
 - تشخيص مختلف التجاوزات والمخالفات والشكاوى وتحليلها واقتراح الحلول المناسبة لها.
 - التوصية بإجراء تغييرات في سير العمل وتقويم أوجه القصور بالتعاون مع الإدارات المعنية.
- اقتراح الخطط والبرامج الوقائية والحلول المناسبة، والطرق العلاجية للمخالفات وأوجه القصور في إدارة التعليم العامة والميدان التربوي، ورفع الخطة لصاحب الصلاحية.
- التواصل مع الإدارة العامة للمراجعة الداخلية فيما يخص الملاحظات الرقابية الواردة من الجهات الرقابية (الديوان العام للمحاسبة، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد (نزاهة)، والنيابة العامة، والجهات المعنية الأخرى)، وحول تقارير المراجعة حسب اللوائح والتعليمات المنظمة لذلك، في حدود اختصاصات الإدارة.

- 11. تنمية وتعزيز الرقابة الذاتية لدى موظفي إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 12. التحقق من تطبيق معايير وسياسات وإجراءات المراجعة الداخلية في مجالات الرقابة المالية والعمليات الإدارية وتقنية المعلومات وأمن المعلومات المعتمدة في إدارة التعليم العامة ومحافظاتها، وتقديم التقارير اللازمة للمدير العام وللإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة.
 - 13. تنفيذ الخطة السنوبة للمراجعة المالية (الأصول الثابتة، ومحاسبة المعاملات، ومراجعة الحسابات الختامية).
 - 14. تنفيذ الخطة السنوية لمراجعة العمليات الإدارية (إجراءات العمل).
- تنفيذ الخطة السنوية لمراجعة تقنية المعلومات (الضوابط الداخلية لتقنية المعلومات، التطبيقات، البنية التحتية لتقنية المعلومات، أمن تقنية المعلومات).
- 16. التنسيق مع الإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة ومختلف وحدات إدارة التعليم العامة ووحدات المحافظات لتنفيذ عمليات المراجعة المالية ومراجعة العمليات الإدارية ومراجعة تقنية المعلومات وأمن المعلومات.
- 17. إعداد تقارير دورية عن نتائج المراجعة المالية ومراجعة العمليات الإدارية ومراجعة تقنية المعلومات وأمن تقنية المعلومات وتقديمها للإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الو زارة ولمدير عام التعليم.
 - 18. رفع نتائج المراجعة المالية للمخاطر العالية لمدير عام التعليم والإدارة العامة للمراجعة الداخلية في الوزارة، حسبما يلزم.
 - 19. المساهمة في خدمات الوقاية من الاحتيال المالي.
 - 20. المساهمة في خدمات الوقاية من الاحتيال في مجال تقنية المعلومات وتعزيز مبادئ وسياسات تعزيز أمن تقنية المعلومات.



يتم تنظيمها كفرق عمل

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية

أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



الشؤون القانونية مديرعام التعليم



تقديم خدمات قانونية متميزة من خلال الاستشارات القانونية ، ونشر الوعي والثقافة القانونية ، وحماية الحقوق القانونية لإدارة التعليم العامة وممتلكاتها ومنسوبها.

- اقتراح الإضافات والتعديلات أو الإلغاء لتطوير الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية وفق ما تفتضيه المصلحة ورفعها
 - مراجعة مذكرات التعاون والعقود التي تبرمها إدارة التعليم العامة مع الجهات الأخرى.
 - نشر الوعى والثقافة القانونية في إدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها.
- متابعة وضمان إنهاء أي نزاع قانوني مع الأخذ بعين الاعتبار التكلفة وحماية مصالح وسمعة إدارة التعليم العامة والمحافظات
- دراسة جميع القضايا والمخالفات الإدارية في إدارة التعليم العامة ووحداتها التنظيمية المختلفة والمخالفات والتأكد من اكتمال أوراقها والتحقيقات التي تمت عليها وشمولها لجميع الأطراف.
 - تبليغ الجهات ذات العلاقة بنتائج القضايا لاتخاذ اللازم حيالها، ومتابعة تنفيذها والقرارات الصادرة ذات العلاقة بها.
- إجراء التحقيقات الأولية أو الاشتراك في التحقيقات التي تكشف عنها عمليات المراجعة الداخلية، وفيما يحال إليها من المدير العام أو ما تتلقاه من شكاوي.
 - دراسة قضايا إبعاد شاغلي الوظائف التعليمية عن مهنة التعليم.
- تنفيذ المعايير الواجب اتباعها على مستوى إدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها في جميع المسائل المتعلقة بالاستشارات القانونية والعقود.
- تقييم المخاطر القانونية لأية مبادرة ونشاط خاص بإدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها بالتنسيق مع وحدة المخاطر والالتزام.

- تقديم الرأى والمشورة القانونية فيما يتعلق بتفسير الأنظمة واللوائح وجميع ما يحال من مشكلات وتظلمات وادعاءات ومطالبات وفقاً لتوجيه المدير العام.
 - العمل على تنفيذ جميع الإجراءات القانونية المعتمدة من الوزارة في إدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها.
- مراجعة ودراسة القرارات التي تحال إليها من الوحدات الإدارية المختلفة قبل صدورها للتحقق من سلامتها من الناحية القانونية.
- تمثيل إدارة التعليم العامة فيما يرفع منها أو عليها من قضايا أمام المحاكم العامة أو الإداربة أو الجهات ذات الصفة القضائية والتحكيمية واللجان القضائية بأنواعها (بمشاركة الإدارات ذات الاختصاص فيما يلزم) ودرجاتها المختلفة أو تكليف من تراه للقيام بذلك من خلال التعاقد مع المكاتب الاستشارية والمحاماة.
- العناية بحقوق الإنسان التي كفلتها الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية في المملكة ونشر تلك المبادئ في إدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها والتعاون مع هيئات وجمعيات حقوق الإنسان في الداخل وحضور المؤتمرات والندوات الداخلية المتعلقة بذلك، ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الإدارة العامة للشؤون القانونية.



والمسئوليات



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات

مكتب التعليم الخاص







- دعم التنسيق وتعزيز التواصل بين إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها.
- 1. تعزيز ودعم التواصل بين إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها للترتيب لتنفيذ البرامج واللقاءات بما يتناسب مع المهام المسندة لإدارات التعليم.
 - 2. دراسة التحديات والصعوبات التي تواجه إدارات التعليم بالمحافظات وإعداد التقارير اللازمة.
 - .. ضمان توجيه الاتصالات الواردة من الإدارات التعليمية بالمحافظات إلى مسؤولي إدارة التعليم العامة المعنين.
 - . تصميم برنامج تبادل الزيارات والخبرات والممارسات المتميزة بين إدارات التعليم بالمحافظات.
 - المشاركة في تقويم أداء مديري التعليم بالمحافظات التابعة بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.
 - 6. متابعة تقارير مؤشرات أداء إدارات التعليم بالمحافظات (وتقديم الدعم اللازم) بالتنسيق مع إدارة التطوير والتحول.
 - 7. متابعة عمليات الاستعداد المدرسي في إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 8. تطبيق معايير افتتاح/إغلاق إدارات التعليم بالمحافظات.
 - 9. دراسة تقاربر مجالس التعليم في المحافظات.
 - 10. تقديم تقاربر دورية لمدير عام التعليم عن أداء إدارات التعليم في المحافظات بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لعقد الورش التدريبية لرفع كفاءة ومستوى مديري إدارات التعليم في المحافظات.

المهام

والمسئوليات





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تاريخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه مبادئ وقواعد استرشاديه المتعريفات والمفاهيم في الدليل الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية المراجعة الداخلية الشؤون القانونية المعرفي والمهاري

الوعي الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





تقويم الأداء المعرفي والمهاري

مديرعام التعليم



الإسهام في تنفيذ المقاييس اللازمة لتقويم الجوانب المعرفية والمهارية للطلاب في مدارس التعليم العام ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة

- 1. تطبيق السياسات واللوائح والخطط والبرامج الخاصة بتقويم الأداء المعرفي والمهاري لكافة المراحل الدراسية للطلاب والطالبات.
 - 2. التقيد بضوابط إدارة وتوثيق وأرشفة نتائج الاختبارات.
- 3. الاستفادة من نتائج الطلبة التحصيلية والوطنية وتحليل نواتج التعلم في رفع جودة التعليم الإلكتروني والتعليم عن بُعد بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وإعداد التقارير الدورية اللازمة.
 - 4 المشاركة في مشاريع التقويم المستقبلية والحالية في إدارة التعليم العامة وتقديم مقترحات تطويرها للقطاعات ذات العلاقة في الوزارة.
 - 5. تنفيذ خطط تهيئة الميدان التربوي لبرامج التقويم الوطنية والدولية، وبالتنسيق مع قسم الإشراف التربوي.
 - 6. متابعة الاستفادة من بنوك أدوات القياس التحصيلية والنفسية والتشخيصية التي يستخدمها المعلم داخل الفصل الدراسي.
 - 7. التنسيق مع هيئة تقويم التعليم والتدريب أو من يمثلها بالمنطقة والقطاعات ذات العلاقة لتنفيذ البرامج التقويمية.
 - المشاركة في دراسة وتطوير البرامج التي تهدف إلى رفع مستوى التحصيل الدراسي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - 9. تنفيذ اختبارات التسريع وفق المعايير الموافق عليها من قبل أصحاب العلاقة وتصحيحها وإخراج النتيجة وإصدار وثائق المسرعين.
 - 10. متابعة تطبيق التقويم المستمر في المرحلة الابتدائية.
 - 11. متابعة تطبيق الاختبارات التحصيلية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 12. تحليل وتقييم وإدارة الأداء التحصيلي للطالب ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة في الجوانب المهارية والمعرفية، والإسهام في عملية تحسينها.
 - 13. متابعة تطبيق الأنظمة واللوائح والتعليمات المتعلقة بالاختبارات، والعمل على تقديم مقترحات تطوير تطبيقها.
 - 14. تحليل نتائج الاختبارات الوطنية والدولية لإدارة التعليم العامة وفق المكاتب والمدارس والتخصص والمرحلة، وتقديم التقارير اللازمة لصاحب الصلاحية.
 - 15. المشاركة في تقديم التوصيات المعتمدة لبناء المقاييس التحصيلية والنفسية والتشخيصية ، وتقنينها ومتابعة تطبيقها.



والمسئوليات



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مديرعام التعليم

(8)

تعزيز الوعي الفكري والانتماء الوطني في إدارات التعليم والوحدات التنظيمية التابعة لها والإسهام في تحقيق التكامل والتوازن والوسطية في طرح الأفكار المتنوعة التي تخدم منهج الاعتدال الفكري

- . الرصد المبكر للسلوكيات والظواهر الفكرية في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة لها ودراسة مسبباتها واقتراح الأساليب المناسبة لمعالجتها والتعامل معها.
- تنفيذ الخطط والبرامج والمسابقات وحملات التوعية الفكربة الموجهة للفئات المستهدفة، والرامية لتعزيز المواطنة الواعية وتحقيق الوسطية والاعتدال، في ضوء الخطة المعتمدة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - الالتزام بضوابط ومعايير ترشيح منسوبي أقسام الوعي الفكري بإدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 4. التقيد بنماذج العمل (نماذج التقارير بأنواعها، الخطط السنوية للبرامج، نماذج الرصد، نماذج المعالجات، وغيرها)، المُعدة من قبل الإدارة العامة للوعي الفكري بالوزارة.
 - 5. رفع تقارير دورية لمدير عام التعليم أو الرفع الفوري عند الحاجة، في حالات المخالفات الفكرية أو السلوكية المرتبطة بها، وتقديم التوصيات المناسبة.
 - 6. المشاركة في برامج تدريب المدريين ونشر وتعزيز الفكر الوسطي لمواجهة الانحرافات الفكرية.
 - . التعاون مع ادارة الموارد البشرية بشأن إطلاق برامج وحملات للتوعية الفكرية للموظفين في مختلف وحدات إدارة التعليم العامة.
 - 8. الالتزام بمؤشرات أداء وحدات الوعى الفكري المُعدة من قبل الإدارة العامة للوعى الفكري، وإعداد التقارير والتوصيات حيالها، وتطبيق أطر الخطط الوقائية والعلاجية لتحقيق هذه المؤشرات.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)



الاستثمار والشراكات

مديرعام التعليم

تنويع مصادر التمويل بإدارة التعليم العامة وتحقيق الاستثمار الأمثل لأصولها بما يسهم في تحقيق الاستدامة والتنمية الشاملة وبحث فرص الشراكة مع القطاع الخاص وإسناد بعض الأعمال إلها.





- 1. تنفيذ الخطط المتعلقة بالاستثمار والتخصيص الخاصة بإدارة التعليم العامة والأنشطة التابعة لها، بالشراكة مع شركات تطوير التعليم وشركات القطاع الخاص وما في حكمها والقطاعات ذات العلاقة.
 - التقيد بالتشريعات واللوائح الخاصة بالاستثمار والتخصيص ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - حصر الأصول القابلة للاستثمار ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والمحافظات التابعة لها.
 - A حصر مشاريع الصرف المستهدف تنفيذها عن طريق وفورات عوائد استثمار أصول إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة، والتأكد من وجود احتياج فعلي لهذه المشاريع في إدارة التعليم العامة.
 - 5. إعداد دراسات الجدوى والخطط الاستثمارية لأصول إدارة التعليم العامة القابلة للاستثمار بالموائمة مع خطة الاستثمار بالوزارة.
 - 6. إعداد نطاق العمل والمواصفات والتكاليف التقديرية الخاصة بالمشاريع المراد الصرف عليها من العوائد الاستثمارية، والرفع بها لوكالة الاستثمار.
 - 7. إعداد محاضر اسناد استثمار أصول إدارة التعليم العامة ومحاضر إسناد مشاريع الصرف من عوائدها الاستثمارية، وفق الأنظمة والضوابط والإجراءات المعتمدة لذلك.
- 8. إعداد المحتوى التعريفي والترويجي للاستثمار لعرض وتسويق الفرص للمستثمرين ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة من خلال مجموعة متنوعة من القنوات ودعمهم بالبيانات والمعلومات المساعدة لهم.
 - 9. دراسة الطلبات المحددة (قصيرة وطوبلة الأجل) الواردة من المستثمرين، وفق المعايير والضوابط المعتمدة، والرفع بها لوكالة الاستثمار.
 - 10. التحقق من عدم وجود احتياج مؤقت للأصول المراد إسناد استثمارها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. إعداد ودراسة مسودات الاتفاقات ومذكرات التفاهم على مستوى إدارة التعليم العامة والتحقق من الالتزام بالضوابط العامة المعتمدة لها.
 - 12. مراجعة التقارير المقدمة من وحدات إدارة التعليم العامة المعنية بالاتفاقات والمذكرات مع الجهات الحكومية المحلية وتقويم جدوى استمرارها أو تجديدها بالتعاون مع الجهة المعنية.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education



مكتب التعليم الخاص

مديرعام التعليم



متابعة التزام مؤسسات القطاع الخاص التعليمية بمؤشرات الأداء المؤسسية (غير التعليمية) في تقديم تعليم خاص يراعي معايير الجودة العالمية

🗀 دعم ومتابعة الأداء المؤسسي في مدارس التعليم الخاص وفق مؤشرات الأداء المؤسسية (غير التعليمية) لها، و تقارير التقويم والاعتماد المدرسي الواردة من هيئة تقويم التعليم والتدريب في الجوانب المؤسسية غير التعليمية.

. متابعة التزام مدارس التعليم الخاص بالضوابط والسياسات الصادرة من وكالة التعليم الخاص في الجوانب المؤسسية غير التعليمية وبشروط الترخيص.

ا استقبال الملاحظات والشكاوى الواردة من المستفيدين (الطلاب، أولياء الأمور، وغيرهم) على مدارس التعليم ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة، وتوثيقها والرفع بها للقطاعات ذات الاختصاص، وفرض العقوبات بشأنها وفق لائحة الجزاءات والمخالفات المعتمدة لذلك.

4. اقتراح التحسينات اللازمة للأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات الخاصة في مدارس التعليم الخاص، ورفعها للقطاعات ذات العلاقة.

تحديد الاحتياج من التعليم الخاص قبل الجامعي في إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها.

6. تطبيق معايير وضوابط اختيار مديري مكاتب التعليم الخاص والتشكيلات الإشرافية والعاملين بها بإدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.

. متابعة تنفيذ معايير الإعانة السنوبة والقسائم التعليمية وإعداد قوائم بمؤسسات التعليم الخاص المرخصة والرفع بها إلى قطاع الاختصاص.

المهام



المحتوى 🔻

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي

مديرعام التعليم



تفعيل ممارسة المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي بما يتماشى مع أبعاد التنمية المستدامة ويسهم في تحقيق أهداف رؤية المملكة 2030 في مجال المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي

- 🗀 دراسة احتياجات المجتمع المحلي وتصميم برامج المسؤولية المجتمعية والعمل التطوي الملائمة لها بالتعاون مع قطاعات إدارة التعليم العامة، لتفعيل التواصل المجتمعي مع إدارة التعليم العامة بما يحقق أهداف الوزارة التنموية.
 - 2. إعداد خطة العمل التطوعي في إدارة التعليم العامة بالموائمة مع خطة العمل التطوعي للوزارة.
 - . تنفيذ خطط العمل التطوعي والالتزام بسياساته الخاصة بقطاع التعليم الصادرة عن اللجنة الوطنية للعمل التطوعي.
 - التقيد بآليات ونماذج وضوابط تطبيق الأنظمة المعمول بها في مجالي المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي.
 - 5. التنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة في إعداد الشراكات والاتفاقات المختصة بالمسؤولية المجتمعية في إدارات التعليم.
 - متابعة وتقويم أداء أعمال المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي والشراكات ذات العلاقة وفق المؤشرات المعتمدة لها وتحليل النتائج وتقديم التوصيات والمقترحات التطويرية ورفع التقارير بشأنها.
 - التقيد بالضوابط والمعايير والكفايات والأوصاف الوظيفية الخاصة بالعاملين في العمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية.
 - اطلاق المبادرات المجتمعية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة بإدارة التعليم العامة.
 - 9. تقديم الدعم والمشورة لجميع الوحدات التابعة لإدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات في مجال الاختصاص.
 - 10. نشر ثقافة العمل التطوعي وتعزيز قيم الانتماء الوطني والعمل الإنساني والمسؤولية المجتمعية لدى منسوبي إدارة التعليم العامة وأفراد المجتمع.
 - 11. استقطاب الراغبين في العمل التطوعي من منسوبي إدارة التعليم العامة وغيرهم، للمشاركة في البرامج التطوعية الداخلية التي تنظمها والبرامج التطوعية الخارجية، وفق التعليمات المنظمة لذلك.
 - 12. تدريب المتطوعين وتنمية مستوى قدراتهم في مجال العمل التطوعي وتوجيهها نحو أولويات وزارة التعليم.
 - 13. تحديد احتياجات المتطوعين من خدمات الإعاشة والمواصلات والعلاج أثناء التدريب أو العمل التطوعي، ومن المعدات والأدوات اللازمة ومتابعة توفيرها وتطويرها.
 - 14. متابعة أداء المتطوعين على مستوى إدارة التعليم العامة وتقويمهم والعمل على تحفيزهم بمختلف الطرق حسب الإمكانيات المتاحة.
 - 15. إعداد التقارير والدراسات الخاصة بالعمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية في إدارة التعليم العامة.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطروالالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)





مديرعام التعليم

الهدف ((

تحديد وتقييم ومتابعة المخاطر والفرص التي قد تؤثر في تحقيق أهداف إدارة التعليم العامة، وتعريف أولويات المخاطر وإدارة احتمالية حدوثها وأثرها حال وقوعها، والموازنة بين المخاطر والفوائد المحتملة واقتراح آليات الاستفادة من ذلك في تحقيق أهداف إدارة التعليم.

- تطبيق الإطار المتكامل لإدارة المخاطر والفرص ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
- 2. التقيد بالسياسات والضوابط والتعليمات الخاصة بكافة جوانب إدارة المخاطر والفرص.
- متابعة التزام كافة وحدات إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات باللوائح والتشريعات الخاصة بإدارة المخاطر الصادرة عن الجهات الرقابية.
- 4. تحديد وتقييم وتصنيف المخاطر والفرص بشكل دوري في المجالات المالية والتقنية والإجرائية في إدارة التعليم العامة، سواء الناجمة عن البيئة الخارجية أو الداخلية، المقصود منها أو غير المقصود.
 - 5. تحليل المخاطر وتقييم احتمالية حدوثها وأثرها حال وقوعها، واقتراح معايير قبولها والرفع لصاحب الصلاحية لاعتماد معايير القبول وتوصيات التعامل مع المخاطر المتبقية.
- 6. تسكين مسؤولية المخاطر لدى الوحدات التنظيمية بإدارة التعليم العامة والتنسيق معها لتحديث سجلات المخاطر لديها دورباً ومراقبة والإبلاغ عن هذه المخاطر من قبل ممثلي المخاطر في هذه الوحدات التنظيمية.
 - 7. 🛚 تحليل الكلفة وتحديد الأثر المالي المترتب على الوقاية من المخاطر أو المترتب على وقوعها في إدارات التعليم، والرفع بها لصاحب الصلاحية.
 - 8. تخطيط وإدارة عمليات متابعة المخاطر الاستثنائية عالية الأثر في إدارة التعليم العامة والرفع الفورى بنتائج المتابعة والتوصيات حيالها لصاحب الصلاحية.
 - 9. تقديم الاستشارات والدعم التخصصي اللازم لوحدات إدارة التعليم العامة في مجالات الحد من المخاطر ومعالجة المشاكل والتعامل مع المخاطر المتبقية.
 - 10. إعداد تقارير دورية حول كافة أعمال إدارة المخاطر في إدارة التعليم العامة ورفعها لإدارة المراجعة الداخلية فيها لرفعها للجان والجهات الرقابية وفق التعليمات المنظمة لذلك.
 - 11. نشر الوعي بأهمية المخاطر وبناء ثقافة مهنية حول إدارة المخاطر والفرص.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)



الهدف

المهام

والمسئوليات




إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم ومتابعة تنفيذها وقياس الأداء المؤسسي فها، ومتابعة تنفيذ خدمات تقنية وأمن المعلومات، وإدارة التغيير والمبادرات والمشاريع المؤسسية على مستوى إدارة التعليم العامة

- 1. إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعتها وتقييمها بشكل دوري، ومتابعة تنفيذها بما يحقق أهداف الوزارة القريبة والمتوسطة والبعيدة المدى.
 - 2. تقديم الدعم والمساندة والمشورة لكافة القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في إعداد خططها التشغيلية.
 - 3. دعم القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات، والرفع بالتقارير ذات العلاقة.
- تحديد الطلب المستقبلي من المقاعد/الفصول/ تدريس الصفوف الأولية / المباني المدرسية / ورياض الأطفال / ذوي الإعاقة/ التعليم المستمر وغيرها من خلال تحليل الوضع الحالي واتجاهات نمو أعداد الطلاب وسهولة التنقل ونسب التسرب وأية عوامل أخرى مساهمة محتملة بالتنسيق مع وحدة القبول والقطاعات ذات العلاقة.
- اقتراح احداث المدارس أو ضمها أو نقلها أو فصلها أو التدوير بين المباني المدرسية أو فصل المراحل الدراسية وفق الضوابط المنظمة لذلك بالتنسيق مع إدارة التخطيط المدرسي بالوزارة والجهات ذات العلاقة.
 - 6. تحديد الاحتياج من المرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 7. تنفيذ عمليات قياس الأداء المؤسسي على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
- اعداد تقارير دورية عن نتائج تحليل وتقييم نتائج قياس الأداء بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها
 وإنجازاتها ورفعها إلى القطاعات المعنية .
- 9. تقديم التوصيات اللازمة لدعم اتخاذ القرار من خلال تحليل البيانات ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات المرتبطة بها.
 - 10. إعداد الخطة التنفيذية لتقنية المعلومات في إدارة التعليم العامة.

- 11. متابعة استقبال شركات تطوير للطلبات والاستفسارات والبلاغات التقنية الخاصة بالتطبيقات والخدمات الإلكترونية الواردة من المستفيدين وتصنيفها وحلها وتشمل: طلبات المعلومات، طلبات الإمداد من تقنية المعلومات أو التبليغ عن الأعطال الفنية.
- 12. التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة تطبيق الشركات المعنية بتقديم خدمات تقنية المعلومات لتطبيق السياسات والإجراءات التشغيلية لتقنية المعلومات.
- 13. توفير البيانات والمعلومات الإحصائية وإعداد التقارير اللازمة عن أعمال إدارة التعليم العامة ونشاطاتها وتقدمها للجهات المعنية بالتنسيق مع الإدارة العامة للتحول الرقمي.
- 14. إعداد خطة تنفيذية شاملة لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين/المتأثرين فها، وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
- 15. إدارة المشاريع المؤسسية ضمن اختصاص إدارة التعليم وفقاً لأفضل الممارسات، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة والجهات الخارجية، وفق الأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
- 16. تقديم الخدمات اللازمة لتسهيل مهام الباحثين ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات المرتبطة بها.
 - 17. الحفاظ على الأمن السيبراني، ونشر الوعي والثقافة به في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة لها.
- 18. التنسيق مع الإدارة العامة للأمن السيبراني والجهات والقطاعات ذات العلاقة خارج وداخل إدارة التعليم العامة بما يتعلق بالأمن السيبراني ضمن اختصاص إدارة التعليم.
 - 19. تطبيق المواصفات والمعايير للتجهيزات والبرامج لحماية إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها.









<u>a</u>

إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعتها وتقييمها بشكل دوري، والمشاركة في تحديد احتياجات قطاع التعليم العام وبرامج التعليم المستمر وبرامج ذوي الإعاقة من المدارس والفصول.

- . دراسة الوضع الراهن والتحديات والفرص واقتراح الأهداف المناسبة لتحقيق التوجهات، واتباع الإرشادات والمبادئ والقوالب لإعداد الخطط التشغيلية بما يتناسب ويوافق التوجه العام المعتمد من قبل الوزارة لإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
 - 2. توصيف الأهداف والأولويات التشغيلية لإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها وتقديم الإرشاد والتوجيه فيما يتعلق بذلك.
 - 3. إعداد الخطط التشغيلية لإدارة التعليم العامة وتطويرها ومراجعها وتقييمها بشكل دوري، ومتابعة تنفيذها بما يحقق أهداف الوزارة القريبة والمتوسطة والبعيدة المدى.
 - . تقديم الدعم والمساندة والمشورة لكافة القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في إعداد خططها التشغيلية.
 - 5. التنسيق مع إدارة الخدمات المشتركة في دعم عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها، والرفع بالتقارير ذات العلاقة.
 - 6. دعم القطاعات التابعة لإدارة التعليم العامة في عملية التخطيط المالي وإعداد الميزانيات، والرفع بالتقارير ذات العلاقة.
- 7. تحديد الطلب المستقبلي من المقاعد/الفصول/ تدريس الصفوف الأولية / المباني المدرسية / ورياض الأطفال / ذوي الإعاقة/ التعليم المستمر وغيرها من خلال تحليل الوضع الحالي واتجاهات نمو أعداد الطلاب وسهولة التنقل ونسب التسرب وأية عوامل أخرى مساهمة محتملة بالتنسيق مع وحدة القبول والقطاعات ذات العلاقة.
 - 8. اقتراح احداث المدارس أو ضمها أو نقلها أو فصلها أو التدوير بين المباني المدرسية أو فصل المراحل الدراسية وفق الضوابط المنظمة لذلك بالتنسيق مع إدارة التخطيط المدرسي بالوزارة والجهات ذات العلاقة.
 - . اقتراح تسمية/ إعادة تسمية المدارس، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 10. تحديد الاحتياج من المرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. تأكيد صحة البيانات الوصفية والمكانية للمدارس والمرافق التعليمية والتوزيع الجغرافي لها في أنظمة الوزارة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 12. المشاركة في تأكيد وتحديث البيانات الجغرافية المتعلقة بالمباني والمدارس والمرافق التعليمية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 13. تحديد المدارس ذات الكثافة الطلابية المنخفضة والمرتفعة والمباني المدرسية غير المستخدمة ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة واقتراح الحلول المناسبة لمعالجتها مع أصحاب العلاقة.









الهدف

(8)

قياس الأداء المؤسسي لإدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وفق أفضل الممارسات من خلال مؤشرات الأداء المعتمدة وتقديم التوصيات اللازمة لدعم القرار

- 1. قياس مستوى تحقق مؤشرات الأداء التشغيلية في ضوء الأهداف المؤسسية لإدارة التعليم باستخدام أطر وأساليب ونماذج قياس الأداء المؤسسي، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - تنفيذ عمليات قياس الأداء المؤسسي على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
 - التحليل الوصفي والبياني لمؤشرات الأداء المؤسسي بقطاعات إدارات التعليم وتقيم أسباب انحراف المؤشرات عن القيم المستهدفة.
 - 4. التحليل الوصفي والبياني لمؤشرات أداء الأعمال بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة.
 - 5. إعداد تقارير دورية عن نتائج تحليل وتقييم الأداء بإدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها وإنجازاتها ورفعها إلى الجهات المعنية.
 - 6. تقديم التوصيات اللازمة لدعم اتخاذ القرار من خلال تحليل البيانات ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات المرتبطة بها.
 - اقتراح تصميم محتوى تقاربر ولوحات قياس الأداء المؤسسي ضمن اختصاص إدارة التعليم.
 - ا. تشغيل النظام التقني لإدارة وقياس الأداء على مستوى إدارات التعليم ووحداتها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 9. التعاون والتنسيق مع الأجهزة المعلوماتية والإحصائية المثيلة ضمن اختصاص إدارة التعليم.

المهام







ىدف

ضمان تقديم خدمات تقنية المعلومات بإدارة التعليم العامة وفق أفضل الممارسات والمعايير، وتقديم الدعم الفني للمستفيدين من خدمات تقنية المعلومات بإدارة التعليم العامة وقطاعتها.

- إعداد الخطة التنفيذية لتقنية المعلومات في إدارة التعليم العامة.
- متابعة استقبال شركات تطوير للطلبات والاستفسارات والبلاغات التقنية الخاصة بالتطبيقات والخدمات الإلكترونية الواردة من المستفيدين وتصنيفها وحلها وتشمل: طلبات المعلومات، طلبات الإمداد من تقنية المعلومات أو التبليغ عن الأعطال الفنية.
 - 3. التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة تطبيق الشركات المعنية بتقديم خدمات تقنية المعلومات لتطبيق السياسات والإجراءات التشغيلية لتقنية المعلومات.
 - 4. التنسيق مع إدارة جودة الخدمات في متابعة كافة الموارد والأصول البشرية والتقنية بما فها الأنظمة والحلول وقنوات التعليم الالكتروني والتعليم عن بعد والبنية التعنية المتنبة المعلومات على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 5. توفير البيانات والمعلومات الإحصائية وإعداد التقاربر اللازمة عن أعمال إدارة التعليم العامة ونشاطاتها وتقدمها للجهات المعنية بالتنسيق مع الإدارة العامة للتحول الرقمي.

المهام



الهدف

المهام

والمسئوليات

مديرعام التعليم **<**....



دعم عملية التحول المؤسسي على المستوى التشغيلي والتقني لإدارة التعليم العامة، وإدارة وتنفيذ المشاريع ضمن اختصاصها في الوقت المحدد وفي حدود الميزانية المخصصة لها.

- إعداد خطة تنفيذية شاملة لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين/المتأثرين فيها، وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
- بناء خطة التواصل لإدارة التحول على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين/المتأثرين فيها، وتعريف أنشطة التواصل والتكامل المؤسسي فيها لدعم الموظفين والوحدات الإدارية المتأثرة بالتحول على كافة المستويات في إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها ومساندتهم في إنجاح جهود التحول ضمن نطاق مهامهم، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
- التحليل الدوري للمخاطر والتحديات المرتبطة بالتحول والعوامل الأساسية لنجاحه على مستوى إدارة التعليم العامة والوحدات التابعة لها وأصحاب العلاقة المعنيين المتأثرين فيها.
- تحديد نطاق التحول المؤسسي المستهدف لكل مرحلة ولكل قطاع ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة ولكل معني أو متأثر به (جميع أصحاب العلاقة)، وتحديثه دورياً وفقاً للمتطلبات الخاصة لكل مرحلة.
- تحديد وتحليل أصحاب المصلحة الرئيسيين في التحول، وبناء خطة لإدارة أصحاب المصلحة الرئيسيين وضمان قبولهم للتغيير (buy-in)، تشمل نشر الوعي بإدارة التغيير والمشاركة في المسؤولية عن نجاحه.
- إعداد تحليل للفجوة لتحديد التغييرات المتوقعة على المستويات المختلفة في إدارة التعليم العامة (التنظيم، الإجراءات، الخدمات، الموارد البشرية، التقنية، البنية التحتية)، وتعريف التغييرات المستهدفة في الأدوار والمهام الجديدة أو المحدثة في ضوء تحليل الفجوة والتقييم الشامل.
 - تنفيذ ورش عمل وأنشطة تحفيزية للإعلان عن قصص النجاح في إدارة التحول والاحتفاء بها وتكريم أصحابها.
- التواصل المستمر مع قيادات إدارة التعليم لضمان توفير الدعم الدائم من قبلهم وتأكيد دورهم كأنموذج للتحوّل في ضمان فاعلية التغيير وأثره.

- 9. التواصل بشكل دوري مع الجهات المتأثرة بالتحول على المستويات التنظيمية والتقنية المختلفة بهدف قياس أثر التحول والتحسين المستمر للوضع الجديد.
 - 10. تقويم فعالية إجراءات إدارة التحول والعمل على تطويرها دورياً وفقا لذلك.

<-----

- 11. إعداد وتحديث قاعدة بيانات للتعريف بالدروس المستفادة من التحول وتبنيها والفوائد المرجوة منها وقصص النجاح ومشاركتها مع أصحاب العلاقة بشكل مستمر.
- 12. إدارة المشاريع المؤسسية على مستوى إدارة التعليم العامة (تخطيطاً وتنفيذاً وقياس ومراقبة أداء وإدارة مخاطر وتغير على مستوى المشاريع) وفق المنهجيات والنماذج القياسية المعتمدة لذلك من الوزارة.
 - 13. العمل على تقدير /وإعداد ميزانية المشاريع بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.
- 14. العمل على تجهيز كراسة الشروط والمواصفات وكراسة طلب الحلول أو التسعير للمشاريع (RFP,RFI,RFQ) بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 15. التحديث المستمر لجميع وثائق وسجلات المشروع بشكل مباشر.
- المشاركة مع أصحاب العلاقة في تحليل العروض التجاربة والفنية المقدمة لمشروع معين وعمل التقاربر اللازمة لذلك.
 - 17. تسجيل الدروس المستفادة Lessons learnedمن المشروع والمراحل التي مربها.





المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education

الهدف

المهام

والمسئوليات



الرفع من كفاءة وفاعلية الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة وضمان تطبيق الأنظمة واللوائح والأدلة الخاصة بها.

- إعداد خطط القوى العاملة للموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم.
- إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية بالشراكة والتكامل مع قسم شؤون المعلمين، و الإشراف على تنفيذ ما يخصها حسب الاختصاص.
 - إعداد ومتابعة خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - تنفيذ العمليات الإجرائية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وتقديم كافة خدمات الموارد البشرية لمنسوبها.
 - تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - تحديد الاحتياجات التطويرية والتدريبية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
 - اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
 - 10. متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - 11. الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.
- اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.

- 11. تقديم الخدمات الوظيفية لشاغلي الوظائف التعليمية في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة مثل النقل والإعارة والتقاعد والتكليف والتوزيع والإبعاد وغيرها ومعالجة ما يلزم لهم من العمليات والمستندات الخاصة بها، وفق لائحة الوظائف التعليمية والأنظمة ذات العلاقة.
- 12. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تحديد المواهب من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال إطار عمل وإجراءات تقييم عادلة ودقيقة، وبناءً على معايير واضحة.
- 13. تطبيق سياسات ومعاير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة
 - 14. تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 15. متابعة ومراقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة، وإعداد التقارير الدورية بذلك.
 - 16. تفعيل الأنظمة الآلية في الرقابة والمتابعة الخاصة بدوام موظفي إدارة التعليم العامة.



<······

مديرعام التعليم



المهام

والمسئوليات



تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة وتنفيذ عمليات الموارد البشرية لهم وتطويرهم ومتابعة تنفيذ دورة الأداء الوظيفي وفق الأنظمة واللوائح والأدلة الخاصة بذلك.

- 1. تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
- 2. تنفيذ العمليات الإجرائية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة وتقديم كافة خدمات الموارد البشرية لمنسوبها.
 - .. تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.
- 4. تحديد الاحتياجات التطويرية للموارد البشرية في إدارة التعليم العامة بالاتجاه الإداري والاتجاه التخصصي بمختلف المستويات، والتنسيق مع الجهات المنفذة للبرامج التدريبية.
 - 5. اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
- 6. اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات
 العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
- 7. إعداد خطط القوى العاملة للموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم.
 - متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - . الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.
- 10. اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والمميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.
- 11. تطبيق سياسات ومعاير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة تنفيذها.
 - 12. تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 13. إعداد خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.

- 14. إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العام بالشراكة والتكامل مع قسم شؤون المعلمين، ومتابعة تنفيذها.
 - 15. إعداد ومراجعة وتقديم مسيرات الرواتب بالتنسيق مع قسم المالية والمشتريات.
 - 16. دعم الموظفين في قضايا الموارد البشرية والعمل بمثابة نقطة اتصال مركزية لجميع الموظفين في إدارة التعليم العامة.
 - 17. إعداد خطط وبرامج تهيئة الموظف وتطوير بيئة العمل وتنفيذها على مستوى إدارة التعليم.
 - 18. تعزيز برامج الولاء الوظيفي لتحفيز موظفي إدارة التعليم لتحقيق رسالتها وأهدافها المعتمدة لها
 - 19. استقطاب وتفعيل برامج العروض والمزايا لمنسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 20. تطوير بيئة العمل وتعزيز تجربة الموظف من خلال تفعيل الوسائل المناسبة وإجراء المسوحات اللازمة لذلك.
- 21. دعم ذوي الإعاقة من منسوبي إدارة التعليم والتأكد من تأمين احتياجاتهم الوظيفية، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 22. تفعيل قنوات التواصل الداخلية لتقوية الصلة بين الموظفين والإدارة العليا عبر نقل ومشاركة المعلومات وتبادل الخبرات وتشجيع الأفكار الجديدة والتغييرات الإيجابية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 23. تلقي تظلمات الموظفين وتجميعها وفرزها ورفعها للجهات ذات العلاقة (تشمل عمليات التظلم الناشئة عن تقييم الأداء).
- التوعية الدورية بالسياسات والممارسات والضوابط اللازمة للموظفين من خلال قنوات التواصل الداخلية بالتنسيق مع
 القطاعات ذات العلاقة وتمكينهم من الاطلاع بشكل مستمر على أحدث التطورات والتوجهات التنظيمية.



54



عمليات عمليات الموارد البشرية عدمات الموارد البشرية الموارد ال

القيام بجميع العمليات الإجرائية لإدارة عمليات الموارد البشرية وفق اللائحة التنفيذية للموارد البشرية في الخدمة المدنية والتشريعات ذات العلاقة على مستوى إدارة التعليم العامة.

- . اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إجازات الموظفين ونقلهم وانتدابهم وتكليفهم وإعارتهم والتعاقد معهم.
 - 2. إعداد ومراجعة وتقديم مسيرات الرواتب بالتنسيق مع قسم المالية والمشتريات.
- 3. اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو مستحقات الموظفين من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها وفق اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، واقتراح التحسينات المتعلقة بخطط صرف المكافآت.
 - 4. تنفيذ إجراءات الربط الوظيفي لجميع الكوادر الوظيفية.
 - 5. اتخاذ الإجراءات اللازمة عند انهاء خدمات الموظفين، وفي حالات كف اليد والفصل وكافة الحالات التأديبية.
 - استكمال الإجراءات النظامية للتقاعد بكافة أنواعه للموارد البشرية بإدارة التعليم العامة.

المهام

الهدف





عدير عام التعليم الموارد البشرية خدمات الموارد البشرية خدمات الموارد البشرية الموارد البشرية


الهدف (الهدف

تطبيق سياسات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم، إعداد خطة القوى العاملة والتقارير الدورية للموارد البشرية في إدارة التعليم، وتطبيق سياسات تطوير الموارد البشرية بما يضمن الرفع من كفاءتها وفاعليتها.

- 1. إعداد خطة القوى العاملة للموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية المعنية داخل إدارة التعليم بالتنسيق مع الإدارة العامة لتخطيط الموارد البشرية.
 - تنفيذ أنشطة تخطيط الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 3. الالتزام بسياسات وإجراءات تخطيط الموارد البشرية على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 4. مراجعة أعباء العمل والعوامل المحفزة للقوى العاملة واقتراح تطوير نماذج وبيانات القوى العاملة.
 - 5. إعداد الخطط التنفيذية لاستراتيجية الموارد البشرية بالشراكة والتكامل مع قسم شؤون المعلمين، و الإشراف على تنفيذ ما يخصها حسب الاختصاص.
 - 6. إعداد تقاربر سير العمل المتعلقة بالموارد البشرية وتقديم التوصيات للتحسين.
 - متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء الوظيفي للموظفين في إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع الوحدات التنظيمية ذات العلاقة.
- ا. 🗀 اقتراح الفئات الوظيفية التي تحتاج الى تحفيز (من الجيدين والمميزين وذوي الأداء المنخفض) وفقاً للآليات المعتمدة في تصنيفهم، وتقديم البيانات اللازمة لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرارات المتعلقة بتحفيزهم.
 - 9. تطبيق سياسات ومعاير تطوير وتنمية الموارد البشرية في إدارة التعليم، و تحديد الاحتياجات التطويرية لها، ومتابعة تنفيذها.
 - 10. إعداد خطة التدريب بالاتجاه الإداري والاتجاه التخصصي بمختلف المستويات، والتنسيق مع الجهات المنفذة للبرامج التدريبية ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 11. إعداد خطط التعاقب الوظيفي على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 12. تنفيذ خطط إيفاد وابتعاث منسوبي إدارة التعليم العامة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 13. إعداد خطة المسارات الوظيفية للوظائف الإدارية.
 - 14. تنمية وتطوير القيادات و الموارد البشرية في إدارة التعليم العامة.









(S)

تحليل الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية على مستوى إدارة التعليم والمشاركة في تقديم خدمات الموارد البشرية لهم، وتحديد الاحتياجات التطويرية لهم بما يضمن الرفع من كفاءتهم وفاعليتهم.

- تقديم الخدمات الوظيفية لشاغلي الوظائف التعليمية في إدارة التعليم العامة والوحدات التنظيمية التابعة مثل النقل والإعارة والتقاعد والتكليف والتوزيع والإبعاد وغيرها ومعالجة ما يلزم لهم من العمليات والمستندات الخاصة بها، وفق لائحة الوظائف التعليمية والأنظمة ذات العلاقة، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - متابعة تنفيذ دورة تقويم الأداء لشاغلي الوظائف التعليمية ومعايرته بالتعاون مع الأقسام ذات العلاقة.
 - 3. تقديم الدعم لإدارات التعليم بالمحافظات ولمكاتب التعليم/ (مكاتب الإشراف التربوي) في تطبيق دورة تقويم الأداء الوظيفي ومعايرته لشاغلي الوظائف التعليمية.
 - · اقتراح الحوافز التشجيعية لأداء شاغلي الوظائف التعليمية المميزين، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 5. التنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية للعمل على توعية شاغلي الوظائف التعليمية فيما يتعلق الأداء والترقية الخاصة بهم والتشريعات الجديدة ذات العلاقة.
 - 6. تحليل مؤشرات أداء الموارد البشربة التعليمية ومشاركة تقاربر نتائجها مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 7. المشاركة مع قسم خدمات الموارد البشرية في تطبيق شروط شغل الوظائف التعليمية والشروط المهنية لرتبهم بالتعاون مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - المسرية. تحليل الاحتياج من شاغلي الوظائف التعليمية على مستوى إدارة التعليم العامة وتوزيعهم على إدارات التعليم بالمحافظات والمكاتب التعليم/ (مكاتب الإشراف التربوي) والمدارس التابعة، بالتنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 9. المشاركة مع قسم خدمات الموارد البشرية في تطبيق الآليات المعتمدة للترشيح والاختيار على الوظائف التعليمية.
 - 10. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تحديد المواهب من شاغلي الوظائف التعليمية من خلال إطار عمل وإجراءات تقييم عادلة ودقيقة، وبناءً على معايير واضحة.
 - 11. تنفيذ توصيات الإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والمتعلقة برعاية شاغلي الوظائف التعليمية في المناصب العليا والمعلمين الذين يتمتعون بإمكانات عالية.
 - 12. المشاركة مع أصحاب العلاقة في تعزيز قدرات القيادة من خلال دراسة وتحديد الاحتياجات التدريبية وتنمية المواهب والعمل على تلبيتها لهم.
 - 13. تحديد الاحتياجات التطويرية للموارد البشرية من شاغلي الوظائف التعليمية بالاتجاه التخصصي بمختلف المستويات، بالتعاون مع قسم خدمات الموارد البشرية.
 - 14. تنفيذ برامج لرفع معنوبات شاغلي الوظائف التعليمية وتعزيز انتمائهم لرسالة الوزارة التعليمية، ولتحقيق الاستقرار النفسي والتربوي، بالتنسيق مع قسم خدمات الموارد البشرية.







2 متابعة دوام متابعة دوام التعليم الموارد البشرية الموارد البشرية الموظفين الموظفين

متابعة ومراقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة



الهدف

- متابعة ومراقبة انتظام دوام موظفي إدارة التعليم العامة، وإعداد التقارير الدورية بذلك.
- 2. تفعيل الأنظمة الآلية في الرقابة والمتابعة الخاصة بدوام موظفي إدارة التعليم العامة.
- 3. إعداد التقارير الدورية المتعلقة بدوام موظفي إدارة التعليم، ورفعها لصاحب الصلاحية.
 - تقديم المقترحات التحسينية لفاعلية دوام موظفي إدارة التعليم العامة.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)





مساعد مدير عام التعليم في الإشراف على أعمال الشؤون التعليمية في إدارة التعليم والمكاتب التعليمية التابعة لها ومنسوبها

- 1. العمل على تحديد أهداف ومبادرات إدارة التعليم فيما يتعلق بالشؤون التعليمية والمتدرجة من أهداف الوزارة المعتمدة.
- 2. الإشراف على عمليتي التعليم والتعلم في المكاتب والمدارس الواقعة ضمن نطاق إدارة التعليم، هدف تحسين نواتج التعلم في ضوء سياسات الوزارة التعليمية وتطلعاتها والمستهدفات المعتمدة.
 - الاشراف على دعم وتمكين مكاتب التعليم والمدارس التابعة لإدارة التعليم للقيام برسالتها التربوية على الوجه المطلوب.
 - الإشراف على عملية التقويم الدوري لأداء القيادات في الشؤون التعليمية والمكاتب التعليمية والمدارس التابعة لإدارة التعليم.
 - 5. تقديم الدعم اللازم لمنسوبي وحدات الشؤون التعليمية في إدارة التعليم ومكاتب التعليم، لتطبيق النماذج الإشرافية وأساليب القيادة المدرسية والتنمية المهنية.
- التحقق من فاعلية الدعم الذي يقدمه مديرو الإدارات/ رؤساء أقسام أداء التعليم والطفولة المبكرة وتنمية القدرات بإدارة التعليم للمشرفين حول أداء المكاتب والمدارس وتطوير قياداتها.
 - الإشراف على تطبيق الأنظمة واللوائح والسياسات المعتمدة للوحدات التنظيمية المرتبطة به.
 - 8. ضمان فاعلية وجودة الخدمات التعليمية المقدمة للطلاب الموهوبين و ذوي الإعاقة وطلاب التعليم المستمر.
 - الإشراف على توفير خدمات تعليمية مميزة للأطفال (مرحلة الطفولة المبكرة) من خلال تنفيذ السياسات و التشريعات اللازمة للحضانات ورياض الأطفال والصفوف الأولية.
 - 10. الإشراف على إعداد التقارير الدورية عن أداء وأنشطة وإنجازات الوحدات التنظيمية المرتبطة به، ورفعها إلى مدير التعليم لاتخاذ القرار اللازم بشأنها.
- 11. *الإشراف على تنفيذ البرامج التطويرية النوعية المتعلقة بالإشراف التربوي لمنسوبي إدارات التعليم بالمحافظات/ منسوبي مكتب التعليم (مكتب الإشراف التربوي) بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.

المهام

والمسئوليات

*يتم تنفيذ هذه المهمة من خلال فرق عمل تتبع قطاع المساعد للشؤون التعليمة إلى حين البدء في تنفذ هذه البرامج التطورية النوعية من قبل المعهد الوطني للتطوير المهي التعليمي.




المسؤولية المجتمعية والعمل التطوي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة المساعد للخدمات المساعد للخدمات المقطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات المقطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات المرتبطة والمرافق مكتب المساعد للخدمات المرتبطة والمرافق

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

جودة الخدمات

الخدمات المشتركة







المحتوى 🕟

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)





الهدف

عكتب المساعد مكتب المساعد مدير عام التعليم المساعد الشؤون التعليمية عدير عام التعليم المساعد الشؤون التعليمية المساعد المساعد



توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي تهئ مناخاً مناسباً للمساعد للشؤون التعليمية لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- 1. جدولة اجتماعات المساعد والإعداد لعقدها.
- . متابعة وإحالة توجيهات المساعد حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - إدارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من المساعد ومعالجتها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب المساعد.
- 5. ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف المساعد وبمهام المساعد الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المساعد مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات المساعد ونتائج اجتماعاته وتلقي المكالمات الواردة، إلخ.

المهام

والمسئوليات

السكرتارية

الاتصالات الإدارية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education



الهدف

2

مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

المساعد للشؤون التعليمية

<-----

مديرعام التعليم



الإشراف على المدارس ودعمها وتطوير أداء منسوبها، لتجويد عمليات التعليم والتعلم وتحقيق الأهداف التربوية والتعليمية بكفاءة وفاعلية، بما ينعكس إيجاباً على نواتج تعلم الطلاب.

- 1. تعزيز قيم الاعتزاز بالدين الإسلامي والانتماء والمواطنة، والمحافظة على أمن الوطن وتعزيز الوسطية والاعتدال الفكري في المكتب والمدارس التابعة له، ومتابعة البرامج والأنشطة الخاصة بذلك.
- تقديم خدمات الإشراف التربوي، في مجالات الإدارة المدرسية والتخصصات التعليمية والتوجيه والنشاط الطلابي، للمدارس الواقعة ضمن نطاق المكتب مع التركيز على دعم وتوجيه المدارس ذات الأداء المنخفض، ومتابعة مؤشرات نواتج تعلم الطلاب بشكل دورى، والعمل على تحسينها.
 - 3. المساهمة في تطوير النماذج الإشرافية وأساليب الإدارة المدرسية والتنمية المهنية بشكل دوري، والرفع بالمقترحات والتحسينات بهذا الخصوص لإدارة التعليم.
 - 4. المساهمة في تطوير أداء المدارس ومعلمها والمؤشرات المعتمدة لهم فيما يتعلق بطرق/أساليب تدريس المناهج الدراسية وتوظيفها وتحسين أدواتها، بما يخدم أهداف العملية التعليمية.
 - 5. دعم وتطوير عمليات التعليم والتعلم وأساليها المستخدمة داخل الصف الدراسي أو عن طريق التعليم الإلكتروني بقنواته ومصادره المختلفة بناءً على قياس وتحليل نتائج أداء هذه العمليات وأساليها، بهدف تحسين مستوى الطلاب.
 - 6. دعم المعلمين وروّاد النشاط لتمكينهم من الإسهام في تعزيز قيم وشخصية الطلبة و تنمية مهاراتهم ليكونوا فاعلين في مجتمعهم من خلال الأنشطة الطلابية.
 - 7. بناء مجتمعات التعلم المني المتخصصة وتعزيز مشاركة المدارس بها.
 - 9. المساهمة في تطوير البيئات التعليمية لتكون بيئة جاذبة لتحقيق أهداف العملية التعليمية، ومتابعة تحقيق معايير البيئة المدرسية ضمن معايير الإشراف التربوي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 10. تعزيز الممارسات الإيجابية التي تحقق الأمن النفسي للمعلمين و المتعلمين في المدارس.
 - 11. مساندة المدارس لتحسين تصنيفها المدرسي في التقويم المدرسي الذاتي.
 - 12. تعزيز مبدأ وقيم العمل التطوعي وتشجيع ممارسته، وتعزيز جوانبه الإيجابية لدى منسوبي المدرسة/المكتب.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)



<------

المهام

والمسئوليات

ضمان فاعلية واستدامة وجودة أداء العملية التعليمية في مدارس التعليم العام وتنفيذ السياسات والخطط والمنهجيات التي تعزز قدرة المدارس على تحقيق رسالها على أكمل وجه.

- العداد الخطط السنوية للإشراف التربوي على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم ضمن الاختصاص، ومتابعة تنفيذها للسياسات واللوائح والضوابط والخطط والبرامج الخاصة بالإشراف التربوي بما يضمن توجيه الدعم الإشرافي للمدارس ذات الأداء التعليمي المنخفض.
 - 2. إعداد خطط تنفيذ برامج التوجيه والنشاط الطلابي، ومتابعة تنفيذها وفق مؤشرات أداء معتمدة.
- 3. تقييم الأداء الإشرافي لمكاتب التعليم العام (مكاتب الإشراف التربوي) وفق مؤشرات أداء معتمدة تقيس التزامها بمنهجيات ونماذج وأدوات الإشراف التربوي والضوابط والمعاير المعتمدة له لأنماط التعليم المختلفة (بما فيها التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد المتزامن وغير المتزامن والمدمج)، وتوظيف نتائج التقويم في تطوير هذه المنهجيات والنماذج والأدوات بالتنسيق مع الإدارة العامة للإشراف التربوي والقطاعات ذات العلاقة، وتقديم الرأي والمشورة التخصصية للمكاتب حيالها، وذلك لتحسين أدائها الإشرافي عبر ورش تعريفية وتطويرية متخصصة بهذا الشأن.
- 4. متابعة تنفيذ الخطط والبرامج الشاملة للتعليم المستمر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة ووفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
- متابعة تنفيذ برامج التوعية والتثقيف ومكافحة الأمية بأشكالها وأنواعها المختلفة والمساهمة بشكل فاعل في المناسبات
 الخاصة بمحو الأمية والتعليم المستمر وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
- تنفيذ السياسات واللوائح والخطط الخاصة بالقبول والتحويل بين الأنظمة التعليمية لكافة المراحل الدراسية وكافة فئات
 الطلاب والطالبات ضمن اختصاص إدارة التعليم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.

- تطبيق ضوابط وآليات تحديد الاحتياجات بجميع أنواعها للتوجيه والنشاط الطلابي بإدارات التعليم، ومن المشرفين لجميع التخصصات، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 8. اقتراح الضوابط والمعايير التخصصية ذات العلاقة بتكليف وتأهيل (مدير مكتب التعليم/ المشرف التربوي- مدير/ ووكيل المدرسة) وضوابط إنهاء تكليفهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة والمشاركة في اللجان/ فرق العمل ذات العلاقة بذلك ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 9. المشاركة في اقتراح الجوائز الملائمة ومتابعة التقيد بضوابط توزيعها على الطلاب المتميزين في الأنشطة غير الصفية.
- 10. اقتراح افتتاح وإغلاق ودمج مكاتب التعليم ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة وفق الضوابط والمعايير المعتمدة لذلك بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 11. حصر احتياجات التطوير المهني للمشرفين التربويين في مجال التعليم المستمر، النشاط والتوجيه الطلابي، ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة. وللمشرفين التربويين ومشرفي الإدارة المدرسية (مشرفي إدارة التعليم وتجميعها على مستوى المكاتب) بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 12. دعم قسم التخطيط في تحديد الطلب المستقبلي على مستوى إدارة التعليم العامة من المقاعد/ الفصول/ المباني المدرسية.
 - 13. المشاركة في تنفيذ برامج تعزيز الأمن الفكري وحماية النشء من الأفكار المنحرفة بالتنسيق مع قسم الوعي الفكري.





عدير عام التعليم المساعد للشؤون التعليمية أداء التعليم الإشراف التربوي



الارتقاء بالعملية التعليمية والتعلمية بالمدرسة وتقويمها بما يضمن تطوير فاعلية الأداء التعليمي وفق اسس تعليمية سليمة.

] عداد الخطط السنوية للإشراف التربوي على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم ضمن الاختصاص، ومتابعة تنفيذها للسياسات واللوائح والضوابط والخطط والبرامج الخاصة بالإشراف التربوي بما يضمن توجيه الدعم الإشرافي للمدارس ذات الأداء التعليمي المنخفض.

ت تقييم الأداء الإشرافي لمكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) وفق مؤشرات أداء معتمدة تقيس التزامها بمنهجيات ونماذج وأدوات الإشراف التربوي والضوابط والمعايير المعتمدة له لأنماط التعليم المختلفة (بما فيها التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد المتزامن وغير المتزامن وغير المتزامن والمدمج)، وتوظيف نتائج التقويم في تطوير هذه المنهجيات والنماذج والأدوات بالتنسيق مع الإدارة العامة للإِشراف التربوي والقطاعات ذات العلاقة، وتقديم الرأي والمشورة التخصصية للمكاتب حيالها، وذلك لتحسين أدائها الإشرافي عبر ورش تعريفية وتطويرية متخصصة بهذا الشأن.

. اقتراح الضوابط والمعايير التخصصية ذات العلاقة بتكليف وتأهيل (مدير مكتب التعليم/ المشرف التربوي- مدير/ ووكيل المدرسة) وضوابط إنهاء تكليفهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة والمشاركة في اللجان/ فرق العمل ذات العلاقة بتكليف وتأهيل (مدير مكتب التعليم/ المشرف التربوي- مدير/ ووكيل المدرسة) وضوابط إنهاء تكليفهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة والمشاركة في اللجان/ فرق العمل ذات العلاقة بتكليف العامة.

- 4. اقتراح افتتاح وإغلاق ودمج مكاتب التعليم ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة وفق الضوابط والمعايير المعتمدة لذلك بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 5. حصر احتياجات التطوير المني للمشرفين التربويين ومشر في الإدارة المدرسية (مشر في إدارة التعليم وتجميعها على مستوى المكاتب) والمشاركة في تلبيتها بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
- قاعليتها وتحليل التقارير الواردة من مكاتب التعليم (المدارس) في المناطق والمحافظات المتعلقة بجميع عناصر العملية التعليمية، والتقنيات التعليمية (مصادر التعلم) المرتبطة بها، وتقييم النتائج المصاحبة لها وتقييم مستوى تطبيقها ومدى فاعليتها وأثرها في التحصيل الدراسي، واقتراح المواد الإثرائية والعلاجية والتحسينات لها بالتنسيق مع إدارة تقويم الإداء المعرفي والمهاري.
 - 7. متابعة تحقق المؤشرات المعتمدة لتطبيق معايير وضوابط المتعلقة بتوزيع المشرفين التربويين في مكاتب التعليم على المدارس وتوزيع المواد الدراسية على المعلمين، وتوزيع المقررات الدراسية على الأسابيع الدراسية.
- ا. متابعة تنفيذ البرامج التدريبية وتحقق مستهدفاتها ومؤشراتها والخطط المتعلقة بتهيئة الميدان التربوي لبرامج واختبارات التقويم الوطنية والدولية التي تنفذها الوزارة بالتنسيق مع إدارة تقويم الأداء المعرفي والمهاري والإدارات ذات العلاقة .
 - 9. المشاركة في الإشراف على تنفيذ الاختبارات الوطنية والدولية.
 - 10. المشاركة في التجارب التعليمية والبرامج التي تعمل على تحسين الأداء التعليمي للمعلم والنماذج الإشرافية لأنماط التعليم المختلفة وتنمية الانتماء لمهنة التعليم والاعتزاز بها.







(8)

تحقيق التوافق النفسي والاجتماعي والتربوي والمهني للطالب.

- 1. 🔠 إعداد الخطط السنوية للزيارات الإشرافية للتوجيه الطلابي على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم العامة.
- 2. متابعة تنفيذ اللوائح والسياسات والمعايير والضوابط والخطط والبرامج والخدمات الخاصة بالتوجيه الطلابي بمجالاته التعليمية والاجتماعية والنفسية والمهنية، ومستوياته الوقائية والإنمائية والعلاجية وتقويمها بما يسهم في تلبية حاجات الطلاب للفئات المستحدفة المختلفة.
 - 3. متابعة تطبيق مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) للمنهجيات والنماذج والأدوات و الاختبارات والمقاييس الخاصة بالتوجيه الطلابي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - التقيد بضوابط وشروط ترشيح المشرفين التربويين والموجبين الطلابيين في مجال توجيه الطلاب.
 - 5. تطبيق الضوابط اللازمة لتحديد الاحتياجات الخاصة للتوجيه الطلابي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - 6. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال التوجيه الطلابي، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - · متابعة التقيد بضوابط توزيع الجوائز على الطلاب المتفوقين دراسياً بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
 - 8. تفعيل الإطار العام لرعاية السلوك والميثاق الأخلاق لعمل الموجه الطلابي ومتابعة تفعيله في مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) (المدارس) التابعة لإدارة التعليم.
 - المشاركة في إجراء الدراسات الميدانية الخاصة بما يخدم العملية التوجيهية والاستفادة منها.
 - 10. المشاركة في تنفيذ برامج تعزيز الأمن الفكري وحماية النشء من الأفكار المنحرفة بالتنسيق مع قسم الوعي الفكري.
 - المشاركة مع الجهات ذات العلاقة في رصد الظواهر والقضايا الاجتماعية واقتراح البرامج المناسبة لها.
 - 12. اقتراح برامج التطوير المني للمشرف التربوي في مجال التوجيه الطلابي.
 - 13. الرفع بقضايا الطلاب (عدا قضايا الاختبارات والقبول والتسجيل) وفقاً للوائح والقواعد المنظمة لذلك.









3)

بناء شخصية وقدرات الطلاب بما يسهم في تعزيز قيمهم ويلبي احتياجاتهم وهواياتهم ويبرز إبداعاتهم وابتكاراتهم ويسهم في اكتشاف ميولهم.

- 1. إعداد الخطط السنوبة للزبارات الإشرافية للنشاط الطلابي على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم العامة.
- . متابعة تنفيذ اللوائح والسياسات والمعايير والضوابط وبرامج وخطط الأنشطة الطلابية والمنافسات المتنوعة أثناء اليوم الدراسي وخارجه خلال العام الدراسي والإجازة الصيفية خارج المنهج الدراسي، ومراقبة الالتزام بها وفق مؤشرات أداء معتمدة، ووضع التوصيات ورفع التقارير لصاحب الصلاحية.
 - 3. متابعة تطبيق مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) العام لخطط النشاط للطلاب ذوي الإعاقة والعمل على تطويرها وفق المؤشرات المعتمدة، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 4. تطبيق الضوابط اللازمة لتحديد احتياج إدارة التعليم العامة والمحافظات من الأنشطة الطلابية ومنشآت النشاط (بيوت الطلبة، المراكز الكشفية، المراكز العلمية، المجمعات الرياضية).
 - 5. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال النشاط الطلابي ورواد النشاط، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 6. التقيد بضوابط ومعايير وكفايات تكليف وتأهيل المشرفين التربويين في مجال النشاط الطلابي ورواد النشاط، وضوابط إنهاء تكليفهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 7. متابعة مؤشرات أداء برامج مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) والمدارس في الأنشطة الطلابية خارج المنهج الدراسي، وإعداد التقارير الدورية حيالها، و وتقديم المقترحات التطويرية لها.
 - . تطبيق ضوابط افتتاح وإغلاق منشئات ومرافق النشاط الطلابي وأندية الحي ،والتقيد بضوابط تشغيلها.
 - 9. متابعة تنفيذ برامج تهيئة الطلبة للمنافسات و الأولمبيادات المحلية والدولية و برامج مشاركة الطلاب في المناسبات والأيام الوطنية والمحلية والعالمية والمعارض، ومتابعة مؤشرات أدائها.
 - 10. متابعة تنفيذ البرامج النوعية للكشف عن المواهب الرباضية والثقافية والفنية والعلمية والتقنية وغيرها وتنمية قدراتهم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 11. التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 12. متابعة تنفيذ البرامج المعززة للمشاركة المجتمعية والأنشطة البيئية والتطوع والنشاط الكشفي والرياضي بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 13. الرفع بالتقارير الختامية للأنشطة غير الصفية الخاصة بإدارة التعليم العامة.
 - 14. المشاركة في اقتراح الجوائز الملائمة ومتابعة التقيد بضوابط توزيعها على الطلاب المتميزين في الأنشطة غير الصفية.









(S)

توفير فرص التعليم المستمر النظامي وغير نظامي للفئات المستهدفة لمحو أميتهم المختلفة.

- 1. إعداد وتنفيذ خطة الزيارات السنوية الإِشرافية للتعليم المستمر على مستوى إدارة التعليم العامة، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة للزيارات الإشرافية و ضمان جودتها.
 - 2. تنفيذ الزبارات الموجهة للمشكلات ضمن مجال الاختصاص وفق الأنظمة المعتمدة.
 - . تطبيق السياسات اللازمة للتعليم المستمر لفئات المجتمع داخل وخارج النظام التعليمي.
 - 4. متابعة تنفيذ الخطط والبرامج الشاملة للتعليم المستمر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة ووفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 5. تنفيذ خطط النشاط للتعليم المستمر والعمل على تطويرها بالتنسيق مع قسم النشاط الطلابي.
 - 6. التقيد بتطبيق الإجراءات والتعليمات اللازمة لتنفيذ برامج محو الأمية وتفعيل دورها.
 - 7. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال التعليم المستمر ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - 8. التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لتوزيع المخصصات المالية على برامج محو الأمية والتعلم مدى الحياة ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة.
 - المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ ضوابط افتتاح وضم ونقل مدارس وفصول التعليم المستمر لفئات المجتمع.
- 10. عقد المؤتمرات والملتقيات والندوات في مجال التعليم المستمر بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة، والمشاركة في الفعاليات والمؤتمرات الخاصة بالتعليم المستمر والتعلم مدى الحياة.
- 11. متابعة تنفيذ برامج التوعية والتثقيف ومكافحة الأمية بأشكالها وأنواعها المختلفة والمساهمة بشكل فاعل في المناسبات الخاصة بمحو الأمية والتعليم المستمر وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 12. التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات مع الجهات المحلية والجهات الخارجية لتخطيط وتنفيذ وتقويم برامج التعليم المستمر.
 - 13. متابعة سير الطلاب في برامج التعليم المستمر ومحو الأمية بجميع المراحل التعليمية في التعليم العام وما بعده، لضمان استدامة تلقيهم لخدمات التعليم والتأهيل المناسب لهم.
 - 14. تطبيق إجراءات نظام الانتساب وفق مؤشرات الأداء المعتمدة.
 - 15. متابعة تنفيذ البرامج التدريبية للفئات المستهدفة في مراكز الحي المتعلم ومدن التعلم.







تنفيذ المعايير والضوابط والإجراءات اللازمة لقبول الطلاب على اختلاف فئاتهم ومستوياتهم التعليمية واقتراح تطويرها.



لهدف

- 1. تنفيذ السياسات واللوائح والخطط الخاصة بالقبول ضمن اختصاص إدارة التعليم بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 2. تنفيذ السياسات واللوائح والخطط الخاصة بالتحويل بين الأنظمة التعليمية لكافة المراحل الدراسية وكافة فئات الطلاب والطالبات.
 - 3. دعم قسم التخطيط في تحديد الطلب المستقبلي على مستوى إدارة التعليم العامة من المقاعد/ الفصول/ المباني المدرسية.
 - 4. متابعة مؤشرات أداء عمليات قبول وتسجيل ومعادلات الطلاب في المدارس ضمن اختصاص إدارة التعليم.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



.....

الهدف

تحسين نواتج التعلم من خلال الارتقاء بالنظام التربوي التعليم للطفولة المبكرة في مرحلتي الحضانة ورياض الأطفال من خلال تطبيق السياسات ذات العلاقة بالحضانات ورياض الأطفال

- 1. 🔠 إعداد الخطط السنوبة للزبارات الإشرافية للحضانة ورباض الأطفال على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم العامة.
- متابعة تنفيذ مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) وإدارات التعليم بالمحافظات للسياسات واللوائح والخطط والبرامج المتعلقة بالحضانات من عمر (شهر 3 سنوات)، و رباض الأطفال.
 - متابعة تنفيذ مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) لمعايير النماذج الإشرافية والتشكيلات الاشرافية والمدرسية الخاصة بحضانة الأطفال ودور الرعاية الخاصة ورباض الأطفال.
 - متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لدور الحضانة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة بحضانة الأطفال ورياض الأطفال فيما يخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - تحليل وتقييم نتائج أداء حضانات الأطفال ورباض الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
- تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشربة المتعلقة بالطفولة المبكرة (معلمة، مديرة، إداربة، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 10. اقتراح تطوير المناهج في مجال الاختصاص وبما يتناسب مع عمر الطفل ونموه العقلي.
 - 11. معالجة طلبات افتتاح الحضانات الملحقة بالمرافق التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 12. تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة برياض الأطفال فيما يخص التوجيه الطلابي بالتنسيق مع قسم التوجيه الطلابي.







(3)

تطبيق السياسات المتعلقة بالحضانات لرعاية الأطفال اجتماعياً وتربوياً ونفسياً وجسدياً والعمل على تنمية مواهيهم وقدراتهم وتهيئتهم للتعلم بما يتوافق مع أهداف المجتمع وقيمه الدينية والاجتماعية.

- . إعداد الخطط السنوية للزيارات الإشرافية للحضانة على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم العامة.
- 2. متابعة تنفيذ مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) وإدارات التعليم بالمحافظات للسياسات واللوائح والخطط والبرامج المتعلقة بالحضانات من عمر (شهر 3 سنوات).
 - . متابعة تنفيذ مكاتب التعليم لمعايير النماذج الإشرافية والتشكيلات الاشرافية والمدرسية الخاصة بحضانة الأطفال ودور الرعاية الخاصة.
 - . تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة بحضانة الأطفال فيما يخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لدور الحضانة بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - .6 تحليل وتقييم نتائج أداء حضانات الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
- 7. تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشربة المتعلقة بهذه المرحلة (معلمة، مديرة، إداربة، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - التنسيق مع إدارة الاستثمار والشراكات لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - ا. تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 11. اقتراح تطوير المناهج في مجال الاختصاص ويما يتناسب مع عمر الطفل ونموه العقلي.
 - 11. معالجة طلبات افتتاح الحضانات الملحقة بالمرافق التعليمية بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.

المهام







تطبيق السياسات المتعلقة برياض الأطفال لتحقيق النمو الشامل المتكامل للأطفال من جميع النواحي الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية واللغوية.



الهدف

- 1. إعداد الخطط السنوبة للزبارات الإشرافية لرباض الأطفال على مستوى مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) التابعة لإدارة التعليم العامة.
- . متابعة تنفيذ مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) وإدارات التعليم بالمحافظات للسياسات واللوائح والخطط والبرامج المتعلقة برياض الأطفال.
 - . متابعة تنفيذ مكاتب التعليم لمعايير النماذج الإشرافية والتشكيلات الاشرافية والمدرسية الخاصة برباض الأطفال.
 - متابعة تطبيق ضوابط ومعايير التراخيص لرباض الأطفال.
 - تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة برياض الأطفال فيما يخص الطلاب ذوي الإعاقة والموهوبين.
 - 6. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ ضوابط ومعايير فتح وإغلاق ودمج مدارس وفصول رباض الأطفال.
 - 7. تنفيذ الضوابط والمعايير المتعلقة برياض الأطفال فيما يخص التوجيه الطلابي بالتنسيق مع قسم التوجيه الطلابي.
 - 8. تحليل وتقييم نتائج أداء رباض الأطفال ضمن اختصاص إدارة التعليم العامة والإسهام في عملية تحسينها.
- 9. تطبيق معايير وضوابط وكفايات اختيار وتأهيل الكوادر البشرية المتعلقة بهذه المرحلة (معلمة، مديرة، إدارية، مشرفة، ووظائف الخدمات المساندة) والمشاركة في اقتراح التحسينات المتعلقة بها.
 - 10. التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لمتابعة تنفيذ الشراكات والاتفاقات في مجال الاختصاص.
 - 11. تمثيل إدارة التعليم العامة في المشاركات الداخلية في إعداد المعارض والفعاليات في مجال الاختصاص.
 - 12. اقتراح تطوير المناهج في مجال الاختصاص وبما يتناسب مع عمر الطفل ونموه العقلي.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





تطبيق السياسات ذات العلاقة لضمان فاعلية واستدامة وجودة الخدمات التعليمية المقدمة للطلاب ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة (ذوي الإعاقة والموهوبين) في التعليم العام، والعمل على تنمية قدراتهم



الهدف

- 🗀 إعداد وتنفذ خطة الزيارات السنوية الإِشرافية لذوي الإعاقة والموهوبين على مستوى إدارة التعليم العامة، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة للزيارات الإشرافية و ضمان جودتها.
 - ... التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب ذوي الإعاقة، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - 3. التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب الموهويين، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - . تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب ذوي الإعاقة، والموهوبين.
 - 5. تحليل وتقييم نتائج أداء برامج ذوي الإعاقة والمدارس والمراكز والمعاهد التي تندرج تحتها، و أداء برامج الطلاب الموهوبين والمدارس التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
- 6. الرقابة على تنفيذ المراكز والمعاهد المختصة برعاية ذوى الإعاقة، والمدارس المختصة برعاية الموهويين، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
- ً. متابعة التقيد مدارس ومعاهد ومراكز ذوي الإعاقة بتطبيق مواصفات وشروط الأجهزة والمعينات والمستلزمات التعليمية والتقنيات المساعدة يما يتناسب مع احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة ومتابعة توفيرها مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 8. المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ مواصفات وضوابط تشغيل و افتتاح المقرات المقدمة لخدمات الموهوبين.
 - 9. حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال رعاية ذوي الإعاقة، والمشرف التربوي في مجال الموهوبين، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 10. المشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج المشتركة في مجال الصحة المدرسية من النواحي التعليمية والإدارية، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 11. تطبيق المعايير الفنية لاختيار موجهين صحيين ومشرفين فيما يتعلق بالشؤون الصحية المدرسية بالمدارس.
 - 12. العمل على تحقيق مؤشرات الأداء لتقييم صحة الطلاب في المدارس.

المهام

والمسئوليات



79

تنمية القدرات





ضمان تقديم الخدمات التعليمية لذوي الإعاقة وفق منظومة التعليم العام أو ضمن برامج خاصة.



الهدف

- 1. إعداد وتنفذ خطة الزيارات السنوية الإشرافية لذوي الإعاقة على مستوى إدارة التعليم العامة، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة للزيارات الإشرافية وضمان جودتها.
 - تنفيذ الزبارات الموجهة للمشكلات ضمن مجال الاختصاص وفق الأنظمة المعتمدة.
 - . التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب ذوي الإعاقة، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - . تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب ذوى الإعاقة.
 - 5. تحليل وتقييم نتائج أداء برامج ذوي الإعاقة والمدارس والمراكز والمعاهد التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
 - 6. الرقابة على تنفيذ المراكز والمعاهد المختصة برعاية ذوي الإعاقة، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
- 🗀 متابعة التقيد مدارس ومعاهد ومراكز ذوي الإعاقة بتطبيق مواصفات وشروط الأجهزة والمعينات والمستلزمات التعليمية والتقنيات المساعدة يما يتناسب مع احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة.
 - التنسيق مع قسم النشاط الطلابي لتنفيذ خطط النشاط لذوي الإعاقة .
 - حصر احتياجات التطوير المنى للمشرف التربوي في مجال رعاية ذوي الإعاقة في إدارة التعليم العامة والمحافظات، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - 10. متابعة سير الطلاب ذوي الإعاقة في جميع المراحل التعليمية، لضمان استدامة تلقيهم لخدمات التعليم (والتأهيل) المناسبة لهم.
 - 11. تحديد الخدمات في المدارس بما يتناسب مع احتياجات الفئة ويعزز قدراتهم ويحد من تقييد البيئة لهم.
 - 12. متابعة سير برامج دمج الطلاب ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام والمحافظات التابعة لها.
 - 13. المشاركة في تقديم مقترحات تطوير المواد التعليمية لمناهج الطلاب ذوي الإعاقة بما يتناسب مع خصائص الطلاب.







الارتقاء في تقديم الرعاية التعليمية المُميزة والشاملة للطلاب الموهوبين





- 1. إعداد وتنفذ خطة الزيارات السنوية الإشرافية للموهوبين على مستوى إدارة التعليم العامة، ومتابعة تنفيذ الإجراءات التقويمية اللاحقة للزيارات الإشرافية و ضمان جودتها.
 - تنفيذ الزبارات الموجهة للمشكلات ضمن مجال الاختصاص وفق الأنظمة المعتمدة.
 - . التقيد بالسياسات والضوابط والإجراءات الخاصة برعاية الطلاب الموهوبين، والضوابط ذات العلاقة بالعناصر الداعمة لرعايتهم من معلمين وصفوف ومدارس.
 - 4. تنفيذ الخطط التشغيلية والبرامج والأنشطة اللازمة لتقديم الخدمات التعليمية والتعلمية للطلاب الموهويين.
 - 5. تحليل وتقييم نتائج أداء برامج الطلاب الموهوبين والمدارس التي تندرج تحتها والإسهام في عملية تحسينها.
 - الرقابة على تنفيذ المدارس المختصة برعاية الموهوبين، ضمن اختصاص إدارة التعليم، للسياسات والضوابط والخطط والبرامج المعدة من قبل الوزارة.
 - 7. متابعة توفير متطلبات برامج الرعاية العلمية من الأجهزة والمستلزمات بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - حصر احتياجات التطوير المني للمشرف التربوي في مجال رعاية الموهوبين، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - المشاركة مع القطاعات ذات العلاقة في تنفيذ مواصفات وضوابط تشغيل و افتتاح المقرات المقدمة لخدمات الموهوبين.
 - 10. تطبيق المقاييس والبرامج الوطنية للكشف عن الموهوبين بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 11. التقيد بمعايير وضوابط الكشف عن الطلاب الموهوبين و تنفيذ الخطط المتعلقة.
- 12. إقامة المعارض المختلفة للطلاب الموهوبين لعرض ابتكاراتهم واختراعاتهم وما تميزوا به بالتنسيق مع مؤسسة الملك عبد العزيز ورجاله للموهبة والإبداع "موهبة" والجهات ذات العلاقة.
 - 13. الإسهام في توعية الأسر والمجتمع بأهمية رعاية الموهوبين.
 - 14. المشاركة في تقديم مقترحات تطوير المواد التعليمية لمناهج الطلاب الموهويين.







S

تعزيز السلوك الصحي والبدني للمجتمع المدرسي في ضوء استراتيجية اللجنة الوطنية للصحة المدرسية.

- . متابعة تطبيق وتحقيق معايير البيئة الصحية المدرسية الآمنة و مؤشرات الأداء لتقييم صحة الطلاب في المدارس على مستوى المدارس التي تقع من ضمن نطاق إدارة التعليم العامة، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 2. المشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج المشتركة في مجال الصحة المدرسية من النواحي التعليمية والإدارية، بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - . التنسيق مع الجهات المختصة لتنفيذ برامج تدرببية في مجال الصحة المدرسية للمرشحين للعمل كموجهين صحين.
 - تنفيذ البرامج التوعوية الصحية الخاصة بتحسين البيئة المدرسية والرفع من الوعي الصحي لمنسوبها.
 - 5. العمل على معالجة المشكلات البيئية والصحية المتعلقة بالمدارس بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
 - 6. تعزيز التربية الصحية وتنفيذ البرامج الصحية المدرسية بالتنسيق مع الأقسام المعنية في إدارة التعليم العامة.
 - 7. متابعة تطبيق المعايير الفنية لاختيار الموجهين الصحيين فيما يتعلق بالشؤون الصحية المدرسية بالمدارس، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - متابعة تطبيق ضوابط وشروط العيادة الصحية المدرسية.
 - 9. التنسيق مع قسم المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي لمتابعة تفعيل العمل التطوعي والمسؤولية المجتمعية في مجال الإسعافات الأولية والأمن الصحي بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.

المهام



المحتوى 🔻

المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشرية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة الطفولة المبكرة تنمية القدرات

المساعد العدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





المساعد للخدمات

مديرعام التعليم



مساعد مدير (عام) التعليم في الإشراف على أعمال الشؤون المالية والمشتريات في إدارة التعليم، ومتابعة تنفيذ خطتها التشغيلية ومبادراتها، في ضوء المستهدفات المعتمدة له.

- 1. الإشراف على إعداد الميزانية السنوية المناسبة لتنفيذ أهداف إدارة التعليم ومبادراتها وإدراجها ضمن الخطة التشغيلية للإدارة.، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، وفق قواعد وتعليمات الميزانية.
- الإشراف على عمليات توفير الموارد المالية لإدارة التعليم والوحدات التابعة لها حسب الاختصاص، وتنفيذ اجراءات صرف المكافآت والإعانات للمستحقين من الطلاب وفق السياسات والإجراءات المنظمة لذلك
- 3. الإشراف على تأمين الشركات المسند إليها تنفيذ خدمات إدارة التعليم لاحتياج الإدارة من المواد والمعدات والأجهزة والخدمات والمواصلات، وخدمات الاتصالات بالمباني وخلافها التي تقع من ضمن صلاحيات إدارة التعليم.
 - ⁄ الإشراف على دعم إدارات التعليم في المحافظات ومكاتب التعليم والمدارس التابعة لها في توفير احتياجاتها المختلفة مما يمكنها في القيام برسالتها التربوية على الوجه المطلوب.
 - 5. الاشراف على تحسين كفاءة وفاعلية الإنفاق من خلال ترشيد العمليات المالية والمحاسبية والمشتريات والتدقيق والميزانية، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات ذات الصلة بالمالية والمشتريات في إدارة التعليم.
- الاشراف على جودة الخدمات المسندة لطرف ثالث (النقل المدرسي، المباني، التجهيزات المدرسية، التغذية المدرسية، تقنية المعلومات وغيرها) واتفاقات ضمان مستوى الخدمة ((SLA) المتعلقة بها والتحقق من الالتزام بها بعد اعتمادها
 - الاشراف على ضمان أمن وسلامة واستمرارية الأعمال في حالات الكوارث والأزمات في إدارة التعليم.
 - 8. الإشراف على إعداد التقارير الدورية عن أنشطة الوحدات التنظيمية المرتبطة به، ورفعها إلى مدير التعليم.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوي المخاطر والالتزام التطوير والتحول المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد للخدمات المساعد للخدمات


القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات







المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مكتب المساعد الخدمات مكتب المساعد الخدمات المساعد الخدمات المساعد الخدمات المساعد الحدمات المساعد الم

مديرعام التعليم

توفير جميع الخدمات المتعلقة بالأعمال المساندة التي تهئ مناخاً مناسباً للمساعد للخدمات لأداء عمله بكفاءة وفاعلية.

- جدولة اجتماعات المساعد والإعداد لعقدها.
- متابعة وإحالة توجهات المساعد حسب التخصص، داخل إدارة التعليم العامة وخارجها.
 - 3. إدارة جميع المعاملات (وارد وصادر) المرسلة إلى/من المساعد ومعالجتها.
 - أرشفة وحفظ الوثائق والتعاميم ضمن نطاق مكتب المساعد.
- 5. ترتيب وتنظيم الخدمات اللوجستية المتصلة بضيوف المساعد وبمهام المساعد الرسمية.
- 6. متابعة جميع الأعمال المتعلقة بمكتب المساعد مثل أعمال اللجان والمعاملات وتوجيهات المساعد ونتائج اجتماعاته وتلقي المكالمات الواردة، إلخ.

المهام

والمسئوليات

ارية

السكرتارية

الاتصالات الإدارية



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوي المخاطر والالتزام التطوير والتحول المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية المساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب المتعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة الطفولة المبكرة المساعد للخدمات المساعد للخدمات المتباطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات المتباطة والمرافق

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

جودة الخدمات

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education

الهدف

المهام

والمسئوليات

2

المساعد للخدمات **.....** مديرعام التعليم

تحقيق متطلبات الأمن والسلامة في المدارس والمرافق التعليمية والإدارية في بيئة آمنة خالية من المخاطر لكافة منسوبها وتطبيق أنظمة سلامة ذات كفاءة عالية وفق متطلبات معايير الجودة الشاملة

- متابعة تطبيق معايير الأمن والسلامة في المدارس والمرافق التعليمية والإدارية .
- تنفيذ الخطط الخاصة بالأزمات والكوارث والحالات الطارئة المعتمدة وضمان استمرارية الأعمال في حالات الكوارث والأزمات والتعافي منها والحالات الطارئة واختبارها بشكل دوري.
 - التأكد من التزام مقدمي خدمات الأمن والسلامة بمواصفات وشروط هذه الخدمات بالتنسيق مع إدارة جودة الخدمات.
 - التنسيق مع الجهات ذات العلاقة فيما يخص قواعد الأمن والسلامة المعتمدة.
- متابعة تنفيذ الخطط السنوية للطوارئ والأمن والسلامة لعمليات الإخلاء وتمارين الإطفاء والإنقاذ الدورية في المنشآت التعليمية المدرسية التابعة لإدارة التعليم العامة والتي تشرف عليها.
- تطبيق اللوائح التي تحدد شروط وقواعد الأمن والسلامة الواجب توافرها في المدارس والمرافق التعليمية والإدارية، والسياسات العامة للدفاع المدني، ومواد النظام فيما يخص توفير وتنفيذ متطلبات الوقاية والحماية من الحريق ، والخطط والمشاريع اللازمة لتنفيذها، والقيام بالجولات التفتيشية الدورية ذات العلاقة للتحقق من مدى الجاهزية تمهيدا للرفع بها للجهات ذات العلاقة.
- تحديد ومتابعة توفير احتياج المنشآت التعليمية والإدارية التابعة لإدارة التعليم العامة من أدوات الأمن والسلامة والمعدات الخاصة (طفايات الحريق وصيانة أجراس الإنذار و المصاعد، و كاميرات المراقبة الأمنية للمباني) وحراس الأمن والعمال والمستخدمين وتنفيذ خطط السلامة في حالة الطوارئ.
- استقبال المعلومات الواردة لإدارة التعليم العامة من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة عن المتغيرات المناخية، وتلقى البلاغات واتخاذ الإجراءات المناسبة وإعداد تقارير يومية عن الأحداث التي تحصل في المنشآت التعليمية المدرسية في حالات الكوارث (لا سمح الله) على مدار الساعة، وما يرد من الجهات الأمنية وما يحال لها وإنهاء إجراءاتها.
- الاستعداد والمشاركة في حالات الطوارئ والتنسيق الدائم مع الإدارات الأخرى داخل إدارة التعليم العامة فيما يخص الحوادث والكوارث الطبيعية التي قد تحدث لا سمح الله وتنفيذ خطة التعامل معها لضمان المحافظة على المنشآت التعليمية المدرسية التابعة لإدارة التعليم العامة والتي تشرف عليها وما تحتويها من أجهزة ومعدات.
- 10. تشكيل ومتابعة تدريب فرق إدارة الأزمات والحالات الطارئة وتحديد الواجبات والمسئوليات المناطة بها حسب الآليات المعتمدة، ولجان الطوارئ وتحديد مهامها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وفرق العمل المؤهلة المشكلة في كل مرفق تعليمي من المنشآت التعليمية المدرسية التابعة لإدارة التعليم العامة.

11. متابعة تطبيق وتحديث أنظمة متكاملة في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة وفق المعايير الدولية، وأجهزة الإنذار المبكر في المباني المدرسية ومتابعة تأمينها والتدريب على استخدامها و نشر الوعي والتثقيف وإقامة المسابقات في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة من خلال تدريب المعلمين والمعلمات والطلاب والطالبات على السلامة وكيفية التعامل مع الحالات الخطرة)، والتنسيق لتنفيذ ذلك مع الجهات المختصة، وتطبيق نظام إدارة الجودة.

الأمن والسلامة

والمرافق

- 12. متابعة الخطط التنفيذية للاستراتيجيات الوطنية للكوارث والأزمات المتعلقة بإدارة التعليم.
- 13. متابعة أداء الشركات في توفير اللوحات الإرشادية و الاسترشادية والمنشورات والكتيبات في مجالات الطوارئ والأمن والسلامة للمباني المدرسية.
- 14. التأكد من تطبيق الشركات المنفذة لأسس السلامة في كافة أعمال المباني التعليمية والإدارية التابعة لإدارة التعليم العامة.
 - 15. تحقيق متطلبات الأمن والسلامة في مرافق إدارة التعليم العامة الإدارية في بيئة آمنة خالية من المخاطر.
- استكمال إجراءات استئجار المباني للمدارس والمباني الإدارية وإضافة الغرف وإخلاء المباني المستأجرة وتجديد عقود الاستئجار بالتنسيق مع القطاعات والجهات ذات العلاقة.
- المشاركة مع الشركات المنفذة في دراسة ما يطرأ من مشاكل واستفسارات على المشاريع تحت التنفيذ في مرافق إدارة التعليم العامة و اقتراح الحلول المناسبة لها في نطاق العقد و المشاركة في اللجان المشكلة لهذا الغرض، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
 - المشاركة مع الشركات المنفذة في لجان الاستلام الابتدائي والنهائي لعمليات الصيانة والترميم والتأهيل والاضافات.
- 19. إعداد مشروع الميزانية السنوية للصيانة والترميم والتأهيل والاضافات للمرافق الإدارية لإدارة التعليم العامة بالتنسيق مع
- 20. إعداد ميزانية المشاريع الإنشائية الخاصة بالمرافق الإدارية لإدارة التعليم العامة بما فيها البنود الرأسمالية (الأصول غير المالية) بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.
- 21. دراسة وضع المباني المخلاة والأراضي الفضاء وتقييم حاجة إدارة التعليم العامة إليها بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

الخدمات المشتركة

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص





مديرعام التعليم الماعد للخدمات

جودة الخدمات

O

متابعة تطبيق معايير ومواصفات كافة الخدمات في إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة التي يسند تنفيذها إلى شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين ، ومراقبة جودة أدائها ومخرجاتها وقياس تجربة ورضا المستفيدين منها .

. التحقق من التزام شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إلها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها) بمعايير جودة هذه الخدمات، بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.

- التقيد بالدليل المرجعي للمواصفات والمقاييس الواجب الالتزام ها عند إسناد الخدمات ضمن اختصاص إدارة التعليم (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها).
- . التأكد من مدى التزام جميع أصحاب العلاقة في اتفاقات مستوى الخدمة (الخارجية) واتفاقات مستوى التشغيل (الداخلية) والعقود المعتمدة ومخرجاتها ذات العلاقة مع شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إليها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها)، ورفع التقارير ذات العلاقة بذلك.
 - 4. إعداد وإبرام اتفاقيات مستوى التشغيل الداخلية (OLAs) مع الوحدات التنظيمية ذات العلاقة في إدارة التعليم العامة وتحديث هذه الاتفاقيات بما يتوافق مع اتفاقيات مستوى الخدمة الموقعة مع الشركات المُسند إليها خدمات إدارة التعليم العامة.
 - 5. المتابعة الدورية لمشاريع وعقود تنفيذ الخدمات القائمة بما فيها العقود الإطارية وغيرها ورصد ومتابعة مؤشرات الأداء الرئيسية بما فيها مؤشرات الجودة المعرفة لها.
 - 6. إعداد التقارير الدورية الناتجة عن عمليات الرصد والمتابعة والقياس المتعلقة بطبيعة عمل الإدارة.
- 7. قياس رضا وتجربة المستفيدين من الخدمات المقدمة من الشركات التي يسند إليها تنفيذ خدمات إدارة التعليم العامة وقطاعاتها التابعة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، من خلال إعداد الاستطلاعات، وتحليل نتائج قياس مؤشرات تجربة المستفيد من الخدمات وتعريف مواطن القوة والضعف واقتراح الجوانب التطويرية لها في أداء الخدمات، وإعداد تقارير دورية موجزة عنها وعن نتائج متابعتها، ورفعها لصاحب الصلاحية.
 - 8. العمل مع شركات تطوير أو شركات القطاع الخاص وما في حكمها من المقاولين التي يسند إليها تنفيذ خدمات الوزارة أو قطاعاتها للتحسين المستمر للخدمات المسندة للشركات (من ناحية الجودة والتكلفة ووقت التسليم والمخاطر).
 - 9. دراسة شكاوى المستفيدين والمتعهدين ذات العلاقة بالخدمات التي يسند تنفيذها لشركات (مثل: النقل المدرسي والمباني وصيانة المباني والتجهيزات المدرسية وتقنية المعلومات وغيرها) وإجراء اللازم حيالها.
 - 10. نشر الوعي بأهمية تجربة العميل ورضا المستفيد من الخدمات المقدمة من إدارة التعليم العامة وإدارات التعليم في المحافظات التابعة لها.
 - 11. الالتزام بتطبيق حوكمة تجربة المستفيد وآليات قياسها المعتمدة.
 - 12. التوصية للشركات المسند لها تنفيذ الخدمات بإجراء التغييرات اللازمة في سير العمل في ضوء نتائج تحليل تجربة المستفيدين وقياس رضاهم، بالتنسيق مع قطاعات إدارة التعليم العامة ذات العلاقة.
 - 13. اقتراح لوحات معلوماتية لمؤشرات تجربة المستفيدين لخدمات إدارة التعليم العامة المتنوعة، والرفع بها للإدارة العامة لمراقبة جودة الخدمات بالوزارة.
 - 14. المشاركة في اقتراح البرامج المعززة لتحسين جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين، في ضوء تحليل تجارب المستفيدين منها.



الهدف



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة

دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص

Ministry of Education



الهدف

المهام

والمسئوليات

تحسين كفاءة وفاعلية الإنفاق من خلال ترشيد العمليات المالية والمحاسبية والمشتريات والتدقيق، وإدارة عمليات ميزانية إدارة التعليم العامة

- تدقيق كافة أنواع الصرف والتأكد من مدى الالتزام بالأنظمة والتعليمات المالية.
- تنفيذ عمليات تأمين الأعمال والخدمات والمشتريات وفقاً لأساليب الشراء المتاحة والخطط المتعلقة بها.
 - ضمان الالتزام بتنفيذ السياسات والإجراءات المالية المتعلقة بالمنافسات والمشتريات والمدفوعات.
 - التخطيط المالي وإدارة عمليات الميزانية والدعم لها وتوزيعها مع جميع الإدارات.
 - إعداد مشروع الميزانية لإدارة التعليم العامة بالتعاون مع القطاعات ذات العلاقة.
 - مراجعة مخصصات الميزانية رفيعة المستوى الواردة من القطاعات ذات العلاقة.
 - التنسيق مع الإدارات لمعالجة حالات تجاوز الميزانية.
- القيام بدور الرقابة المالية على العمليات المالية لإدارة التعليم العامة، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات والمالية ذات الصلة بها.
- متابعة تقيُّد أقسام الميزانية و المالية والمشتريات والمستودعات ومراقبة المخزون في إدارة التعليم بالضوابط والتعليمات المالية المعتمدة.
 - 10. تفعيل نظام المعلومات المالية والمحاسبية وتقاريرها واعتمادها.

11. مراقبة الميزانية التشغيلية لضمان توفر الموارد المالية لمشاريع وعقود إدارة التعليم العامة بشكل دائم وفق المخطط له، وتعديل المخصصات حسب الحاجة لتقليل التعثرات المالية التي قد تطرأ نتيجة التغيرات في التدفقات النقدية.

الخدمات المشتركة

- 12. إعداد وتنفيذ عمليات وطلبات تقديم المنافسات أو طلبات تقديم عروض الأسعار وفقاً لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، والتنسيق مع الجهات المعنية في تحديد الشروط والمواصفات.
 - 13. تحديد احتياجات النقل والتموين ومتابعة توفيرها على مستوى إدارة التعليم العامة.
 - 14. إدارة المراسلات الواردة والصادرة لإدارة التعليم العامة داخلياً وخارجياً.
 - 15. متابعة تفعيل العمل الالكتروني في المراسلات.
 - 16. توفير خدمات الوثائق والمحفوظات وقيدها في الأنظمة الآلية لتسهيل عملية حفظها والدخول عليها.
 - 17. توفير كافة خدمات ووسائل النقل لإدارة التعليم العامة.
 - 18. تنفيذ ومتابعة ومراجعة عمليات المستودعات من الاستلام و الصرف والاستبعاد والرجيع.
 - 19. متابعة أداء مقدمي خدمات التموين (متابعة سداد مستحقاتهم).







عدير عام التعليم المساعد للخدمات الشركة المالية والمشتريات

الهدف

المهام

والمسئوليات

تقديم الخدمات المالية إلى مختلف الوحدات التنظيمية في إدارة التعليم العامة، و تطبيق الأنظمة والتعليمات والمالية ذات الصلة بها وتأمين احتياج إدارة التعليم العامة من الأعمال والخدمات والمشتريات لتحقيق أفضل قيمة للمال العام عند التعاقد وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات.

- . إعداد/ مراجعة أوامر الصرف وأوامر الدفع للمطالبات المالية المقدمة بعد التأكد من مطابقتها للأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، ويشمل ذلك المطالبات الخاصة بالموظفين أو الموردين أو الأفراد الخارجيين.
- 2. مراجعة المطالبات المالية المقدمة من الموردين لكافة أنواع العقود (تشمل عقود المشاريع بكافة أنواعها)، والتحقق من استكمال كافة مسوغات الصرف من شهادات الإنجاز لعقود الخدمات أو مستندات الاستلام/التسليم لعقود التوريد وغيرها من المسوغات النظامية وتسجيلها، ومن ثم المصادقة على صرف المطالبات.
 - . متابعة صرف الأموال للجهات التي تقوم بتوفير الإيجارات لإدارة التعليم العامة ومباني المدارس.
- القيام بكافة الأعمال المحاسبية من ارتباطات وتدقيق وصرف مستحقات وصرف السلف وتسديدها والتسجيل في الدفاتر
 والسجلات حسب الأنظمة والتعليمات.
 - 5. إيداع المبالغ في حسابات المستفيدين.
 - أدارة الحسابات البنكية.
 - . متابعة الإيرادات وقيدها وتحصيلها.
 - الإشراف على تطبيق ضوابط ولوائح الصناديق المدرسية والتعليمية.
- 9. تقديم المكافآت والتعويضات والإعانات للطلاب على سبيل المثال (طلاب القرى النائية ، أبناء المعلمين المتوفين ، طلاب مدارس تحفيظ القرآن الكريم ، طلاب ذوي الإعاقة، المغتربين ، المكافآت التشجيعية لتعليم الكبار، اعانات النقل، والإعفاء من رسوم النقل).
 - 10. صرف وتسديد السلف المؤقتة والمستديمة وفقاً للوائح والتعليمات المنظمة لذلك.
 - 11. تنفيذ الأنظمة والتعليمات المالية ومتابعة العمليات المالية الخاصة بإدارة التعليم العامة والإدارات التابعة لها.
- 12. متابعة حركة مخصصات بنود الميزانية المعتمدة لإدارة التعليم العامة مع ملاحظة التحقق من سلامة التصرفات المالية وعدم تجاوز المخصصات المالية للإدارة.
 - 13. تسوية كافة الحسابات والعهد الخاصة بالإيجارات.
 - 14. إعداد قوائم مالية مجمعة للإنفاق على الإيجارات في إدارة التعليم.

- 15. ضمان فاعلية الأنظمة المالية والدعم العملياتي المقدم للمكاتب والمدارس في تنفيذها للأنظمة والتعليمات المالية، بالتنسيق مع قسم تقنية المعلومات.
- 16. ضمان تلبية الاحتياج لإدارة التعليم العامة من الأعمال والمنتجات والخدمات وتأمينها من قبل المقاولين وفق أساليب الشراء النظامية، وبما يتفق مع الالتزامات التعاقدية للمقاولين، بالتنسيق مع القطاع المختص بالاستلام في إدارة التعليم العامة.
 - 17. إدارة عملية الشراء بالتنسيق مع القطاعات والجهات المختصة.
 - 18. الدعم / التنسيق مع القطاعات المعنية في كيفية إعداد وتحديد الشروط والمواصفات.
- 11. تنفيذ كافة الإجراءات والعمليات ذات الصلة بالمشتريات بكافة أنواعها وضمان الالتزام بالأنظمة واللوائح والتعليمات عند تنفيذها، بالتنسيق مع القطاعات والجهات المختصة.
 - 20. إعداد ومراجعة العقود واستكمال إجراءاتها النظامية بالتنسيق مع إدارة الشؤون القانونية والجهات ذات العلاقة.
 - 21. التنسيق مع إدارة الشؤون القانونية في كافة الجوانب المتعلقة بإنهاء العقود.
- 22. التفاوض مع الشركات والمؤسسات وإعداد جداول الدفعات حسب جداول التنفيذ وما تتطلبه بنود الميزانية لتضمينه في العقود.
 - 23. مطابقة مخرجات المقاول للعقد والتأكد من انجاز أو توريد المطلوب وفقاً له، واستكمال الإجراءات المالية النظامية.
- 24. قياس ومراقبة أداء المقاولين وتقييم أدائهم بشكل دوري وفقا للسياسات وآليات التقييم المعتمدة ورفع التقارير حول ذلك واتخاذ أي إجراءات تصحيحية لازمة.
 - 25. متابعة أي شكاوى أو اقتراحات مقدمة من المقاولين وإعلامهم بما يتم اتخاذه من إجراءات في هذا المجال.
- 26. إدارة الضمانات البنكية من خلال تسجيلها ومتابعتها والإفراج عنها والمصادرة عند الحاجة وفقاً للأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
 - 27. التنسيق مع اللجان الفنية لتقييم وفحص العروض حسب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
 - 28. إعداد طلبات عروض الأسعار من الموردين وتسليمها والتنسيق مع اللجان المختصة لتقييم وفحص العروض والبت فها.
 - 29. التنسيق مع قسم الميزانية والجهات ذات العلاقة للقيام بالارتباط المالي اللازم.







عداد مشروع ميزانية إ

لهدف

إعداد مشروع ميزانية إدارة التعليم العامة في ضوء الاستراتيجية والخطة المعتمدة، ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها، وفق قواعد وتعليمات الميزانية.

- 1. إعداد الميزانية التشغيلية السنوبة لإدارة التعليم العامة بالتعاون مع قسم التخطيط.
 - 2. مراجعة مخصصات الميزانية رفيعة المستوى الواردة من قسم التخطيط.
- قضيل الميزانية بناءً على معايير التوزيع المعتمدة والتحقق من اتساق المتطلبات العامة للميزانية مع الخطة التشغيلية لإدارة التعليم العامة.
- 4. توزيع مخصصات الميزانية بعد اعتمادها على البنود والمشاريع في الوحدات الإدارية ذات العلاقة، وتبليغ المخصصات لهذه الوحدات الإدارية بعد اعتماد التوزيع من صاحب الصلاحية.
 - 5. اقتراح الوظائف المقترح تعديلها أو رفعها أو الغاؤها أو استحداثها في مشروع الميزانية والرفع بها للإدارة العامة للميزانية.
- 6. مراقبة الميزانية التشغيلية لضمان توفر الموارد المالية لمشاربع وعقود إدارة التعليم العامة بشكل دائم وفق المخطط له، وتعديل المخصصات حسب الحاجة لتقليل التعثرات المالية التي قد تطرأ نتيجة التغيرات في التدفقات النقدية.
 - التأكد من توافر الميزانية السنوية لأعمال المشتريات السنوية الخاصة بإدارة التعليم العامة.
 - 8. الارتباط على التكاليف الكلية للمشاريع في حالة وجود مشاريع يستغرق تنفيذها أكثر من عام مالي وعدم كفاية السيولة المعتمدة خلال العام المالي.
 - التنسيق مع الإدارات لمعالجة حالات تجاوز الميزانية.

المهام








تخزين المواد والأدوات والمعدات والأجهزة اللازمة لإدارة التعليم العامة والمحافظة علها وتوفير احتياجات الإدارات المختلفة من الأصناف المخزونة.

- 1. الالتزام بضوابط ومعاير وممارسات التخزبن الجيدة لحفظ وسلامة الأصناف.
 - الالتزام بضوابط سلامة الأصناف.
- تنفیذ خطط التوزیع والاحتیاج وترحیل وتسلیم الأصناف للجهات المستفیدة.
 - التنسيق مع الموردين لاستلام الأصناف المؤمنة لإدارة التعليم العامة.
- 5. استلام وفحص الأصناف المؤمنة وحفظها ورفض الأصناف غير المطابقة لشروط ومواصفات التعاقد.
 - 6. إعداد تقارير دورية عن العمليات الخاصة بالمستودعات وتزويدها للقطاعات ذات العلاقة.
 - مشاركة القطاعات ذات العلاقة لتقدير الاحتياجات السنوية الخاصة بها من الاصناف المختلفة.
 - التنسيق مع القطاعات ذات العلاقة لاستلام الأصناف المرتجعة ومعالجها وفق المعايير.
- 9. إدارة قيود عمليات الأصناف، والتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة في حالة وجود أي فائض أو عجز بالأصناف.
 - 10. متابعة تنفيذ تدابير الأمن والسلامة على المستودعات بالتنسيق مع الجهات والقطاعات ذات العلاقة.
 - 11. إعداد تقارير دورية عن التوزيع والرجيع والمعدات الموجودة.
 - 12. الإشراف على المستودعات الفرعية لإدارة التعليم العامة ومتابعة تطبيقها لقواعد وإجراءات المستودعات.
- 13. الجرد السنوي في نهاية كل عام مالي، بالإضافة للمطابقة الدورية القيدية والمفاجئة من قبل مراقبة المخزون وفقاً لقواعد وإجراءات المستودعات الحكومية.
 - 14. متابعة وتسجيل حركة المعدات لضمان عدم وجود فائض أو نقص في المعدات المخزنة، والإبلاغ في حالة وجود أي فائض أو عجز.









الهدف

إدارة عمليات الاتصالات الإدارية من المراسلات الواردة لإدارة التعليم العامة والصادرة وقيدها في الأنظمة الآلية والسجلات وتوزيعها على الجهات المعنية داخل الإدارة وخارجها، وتوفير خدمات الوثائق والمحفوظات وقيدها في الأنظمة الآلية لتسهيل عملية حفظها والدخول إلها

- تنفيذ عملية أرشفة المستندات الواردة بجميع انواعها من داخل وخارج إدارة التعليم العامة.
- . إدارة المراسلات الواردة والصادرة لإدارة التعليم العامة داخلياً وخارجياً، والتعاميم والقرارات المعتمدة من صاحب الصلاحية.
 - تسجيل كافة التعاملات العينية الواردة والصادرة ومتابعة استلامها.
 - . متابعة تفعيل العمل الالكتروني في المراسلات.
 - متابعة المؤشرات التي تخص عملية وارد وصادر الاتصالات الداخلية والخارجية.
 - 6. الإجابة على جميع الاستفسارات والتساؤلات والتعقيبات المتعلقة بالمراسلات الواردة والصادرة داخل وخارج إدارة التعليم.
 - 7. إدارة نظام وأماكن أرشفة المستندات وحماية الأرشيف من التلف والضياع، الإلكتروني والورقي.
 - تحويل المخزون الورقي للمستندات إلى مخزون إلكتروني يمكن الرجوع إليه عند الحاجة.
 - 9. العمل على تنفيذ الإجراءات النظامية لإتلاف المستندات وفق الأنظمة واللوائح المعتمدة.
 - 10. العمل على تهيئة أماكن حفظ الوثائق، وتوفير الوسائل المناسبة لحفظ الوثائق وحمايتها.
 - 11. تقديم الخدمات المرجعية التي يحتاجها الباحثون والدراسون بمختلف فئاتهم، من وثائق محفوظات.
- 12. فهرسة وثائق إدارة التعليم العامة ومسحها ، وتكشيفها ، وتصنيفها ، وترميزها وحفظها ، وصيانتها ، وفقاً للأنظمة والتعليمات وخطط التصنيف والترميز الخاصة بالوثائق.
 - 13. توفير الوثائق والمعلومات والبينات المحفوظة اللازمة للمستفيدين وفقاً لما تحدده التعليمات المنظمة لذلك.
 - 14. متابعة وتقويم تطبيق أنظمة الوثائق ولوائحها وأدلتها من قبل الوحدات الإدارية في إدارة التعليم العامة والوحدات الإدارية التابعة لها.
 - 15. التنسيق والتكامل مع مركز الوثائق والمحفوظات بالوزارة فيما يحقق خدمة الوثائق وسلامتها.







الهدف



المحافظة على أموال الدولة ممثلة بالمواد والأصناف المخزنة والعهد العينية.

- . مراجعة واعتماد صرف الصنف وتسجيل العهد ومراقبة حركة الأصناف في النظام.
- 2. إجراء الجرد على فترات دورية للأصناف ومطابقتها بالأصناف الموجودة في النظام.
- المشاركة في حصر الأصناف التي تقرر إصلاحها أو منحها أو بيعها أو إتلافها مع القطاعات ذات العلاقة.
 - · متابعة العهد المسجلة على الموظفين وتنفيذ عمليات مناقلتها، أو اسقاطها عند (النقل، التقاعد).
- 5. إعداد تقاربر دورية عن حالات العجز أو الزبادة، وتزويد الجهات ذات العلاقة بها وفقاً لمخرجات النظام.
 - الاشتراك مع لجان التأمين والشراء والبيع والإتلاف.
 - أ. فحص الأصناف الراكدة والمكدسة.
 - 8. تقرير ما يلزم بشأن تخزين الأصناف أو صرفها مباشرة.
- 9. إجراء مطابقة شهرية للأرصدة الفعلية (كلي ، جزئي ، مستمر) لبعض الأصناف في المستودعات مع ما يقابلها من أرصدة مسجلة في النظام للتحقق من انتظام القيود.
 - 10. إعداد تقارير الجرد واستخراج أرصدة المخزون ووضع قيمة لها في نهاية كل سنة مالية.
 - 11. رصد ومتابعة معدل استهلاك (إهلاك) الأصول.
 - 12. الحصر الدوري للعهد العينية، ورفع التقارير ذات العلاقة بحالتها وأبرز التوصيات المتعلقة بها وفق الأنظمة واللوائح المنظمة لذلك.
- 13. دراسة تدوير العهد العينية بين الفئات الوظيفية والمستوبات التنظيمية وفقاً للضوابط والمعايير المعتمدة لها، ورفع التوصيات المتعلقة بها، بالتنسيق مع القطاعات ذات العلاقة.







(g)

توفير بعض الخدمات العامة لإدارة التعليم العامة ومنها المواصلات ، وخدمات الاتصالات بالمباني وخلافها.

- توفير السيارات الخدمية وصيانتها بشكل دوري
- 2. توفير قطع الغيار للمركبات الخدمية لإدارة التعليم.
- توفير المحروقات للمركبات الخدمية لإدارة التعليم ومتابعها.
- 4. إصدار تفويض القيادة لمركبات إدارة التعليم العامة وفق توجيه صاحب الصلاحية.
- 5. تحديد حاجة الإدارات بإدارة التعليم العامة من السائقين بما لا يتعارض مع مهام الإدارات الأخرى.
- توفير الخطوط الهاتفية والكهرباء والمياه لإدارة التعليم العامة ومتابعة المطالبات الخاصة بها.

المهام







الهدف

القيام بدور الرقابة المالية على العمليات المالية لإدارة التعليم العامة، وضمان تطبيق الأنظمة والتعليمات والمالية ذات الصلة بها.



- . متابعة تنفيذ الضوابط المالية على جميع المستويات، وتطبيق سياسات وإجراءات الرقابة على الإنفاق وتدقيقه وفق الضوابط المالية المعتمدة، بالتنسيق مع إدارة المراجعة الداخلية.
 - 2. إجراء أنشطة الرقابة المالية على وحدات إدارة التعليم العامة، ومتابعة المعاملات المالية لتحديد مجالات التحسين، بالتنسيق مع إدارة المراجعة الداخلية.
 - . مراجعة وتدقيق النفقات العامة والامانات والسلف لإدارة التعليم، والتأكد من صحة تسجيلها وصرفها.
 - 4. تدقيق الايرادات والتأكد من صحة قبضها وتسجيلها وتبوبها.
 - 5. إعداد التقارير المالية الدورية.
 - 6. مراجعة وتدقيق التقارير المالية.
 - . متابعة معالجة الملحوظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والجهات الرقابية بشأن الالتزام باللوائح والضوابط المالية.
- 8. إعداد تقارير دورية عن الملاحظات والمخالفات المالية التي يتم اكتشافها خلال عمليات المراقبة والتدقيق ورفعها الى الجهات المختصة متضمنة المقترحات والتوصيات اللازمة بشأنها.
 - 9. متابعة تقيُّد أقسام الميزانية و المالية والمشتريات والمستودعات ومراقبة المخزون في إدارة التعليم بالضوابط والتعليمات المالية المعتمدة.
 - 10. رفع التقارير المالية بخصوص نتائج أعمال قسم الرقابة المالية لمدير إدارة الخدمات المشتركة بشكل دوري وعند الحاجة.
 - 11. تقديم المشورة للعاملين في الوحدات المالية في إدارات التعليم بالمحافظات التابعة لها بهدف تمكينهم من التقيد باللوائح والانظمة والتعليمات المالية.

المهام



المسؤولية المجتمعية والعمل التطوعي المخاطر والالتزام التطوير والتحول الموارد البشربة المساعد للشؤون التعليمية القطاعات المرتبطة بالمساعد للشؤون التعليمية مكتب المساعد للشؤون التعليمية مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) أداء التعليم الطفولة المبكرة تنمية القدرات المساعد للخدمات القطاعات المرتبطة بالمساعد للخدمات مكتب المساعد للخدمات الأمن والسلامة والمرافق جودة الخدمات الخدمات المشتركة دعم الخدمات المساندة لإدارات/مكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

مقدمة نبذة تارىخية الهيكل التنظيمي مبادئ وقواعد استرشاديه التعريفات والمفاهيم في الدليل المهام الإدارية المشتركة - إدارات الالتزامات الإدارية المشتركة مدير عام التعليم القطاعات المرتبطة بمدير عام التعليم مكتب مدير عام التعليم الاتصال المؤسسي المراجعة الداخلية الشؤون القانونية أمانة التعليم تقويم الأداء المعرفي والمهاري الوعى الفكري الاستثمار والشراكات مكتب التعليم الخاص



Ministry of Education



دعم الخدمات المساندة لإدارات ومكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي)

«·······

المساعد للخدمات

2

<.....

مديرعام التعليم

(S)

مساندة إدارات التعليم بالمحافظات التي لا تتبعها مكاتب تعليم/ ومكاتب التعليم (مكاتب الإشراف التربوي) في تقديم بعض الخدمات المدرسية والبرامج التعليمية للمدارس.

- 1. استحداث برامج ذوي الإعاقة بالمدارس. بالتنسيق مع قسم التخطيط.
 - 2. تخصيص المدارس الليلية.
 - متابعة إخلاء الطرف والمباشرة للمعلمين.





وزارة التعليم

Ministry of Education

انتهی شکراً لکم

• • •